دراسات في السنة وعلومها
٤

مُقَدِّمَة في نَقْدِ الحَدِيثِ سَنَداً وَمَتْناً

تأليف

أبي بكر عبد الصَّمد بن بَكر بن إبراهيم آل عَابد

الأستاذ المشارك بكلية الحديث الشريف

بالمدينة النبوية المنورة

١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

توزيع

٠٥٠٥٧٠٤٨٠٨

www.tarafen.com

دراسات في السنة وعلومها

٤

مُقَدِّمَة

فِي نَقْدِ الحَدِيثِ سَنَدًا وَمَتْنًا

تأليف

د. عَبد الصَّمد بن بَكْر بن إبراهيم آل عَابد

الأُستاذ المشارك بكليّة الحديث الشّريف

المدينة النبوية المنورة

١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

ⓒ عبدالصمد بكر ابراهيم عابد ، ١٤٣١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

عابد ، عبدالصمد بكر ابراهيم
مقدمة في نقد الحديث سنداً و متناً. / عبدالصمد بكر ابراهيم
عابد .- المدينة المنورة ، ١٤٣١هـ

٨٥ ص ؛ ..سم.- (دراسات في السنة و علومها ؛ ٤)

ردمك: ٣-٨٢٦٨-٠٠-٦٠٣-٩٧٨

١- الحديث الصحيح - نقد أ.العنوان ب.السلسلة

ديوي ٢٣٥,١٠٩ ١٤٣١/٩١٩٦

رقم الإيداع: ١٤٣١/٩١٩٦
ردمك: ٣-٨٢٦٨-٠٠-٦٠٣-٩٧٨

بسم الله الرحمن الرحيم

بالسّند المتّصل إلى أمير المؤمنين في الحديث أبي عبد الله محمّد بن إسماعيل البخاري

بسنده في الجامع الصّحيح

عن أمير المؤمنين عُمر بن الخطّاب رضي الله عنه قال :

سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول :

(إنّما الأَعمَالُ بالنِّيَّاتِ ، وإنّما لِكُلِّ امرِئٍ مَا نَوى ، فمَنْ كانت هِجْرَتُهُ إلى دُنيَا يُصِيبُهَا ، أَو امرَأَةٍ ينكِحُهَا ، فَهِجرَتُهُ إلى مَا هَاجَرَ إليهِ)

خلاصة البحث

إبراز التّرابط الوثيق بين نقد المتن ونقد الرّواة (الجرح و التّعديل) ، وتأثير كلّ منهما في الآخر هو : هدف البحث ؛ ولابدّ من تعريف كلّ منهما عند أهل الفن ؛ فكان ذلك مضمون المبحث الأوّل . ثمّ بيان نشأة النّقد وأنّه كان في عهد الصّحابة رضوان الله عليهم وهو ما تضمنه المبحث الثّاني ، ثمّ تلاه المبحث الثّالث في تطوّره في عهد التّابعين ، ومن ثَمّ ظهرت المدارس العلميّة للنّقد ، واشتهر أئمّتُه ؛ فكان المبحث الرّابع في ذكر أئمّة النّقد وطبقاتهم ، ثمّ تلاه المبحث الخامس في الإشارة إلى جمع النّقد بشقيّه وتدوينه ، أدّى ذلك إلى ذكر أشهر المصنّفات في العلل ، التي كانت المصادر الرّئيسة لما جاء بعدها من مصنّفات ؛ فكان المبحث السّادس ، وبعده المبحث السّابع في ذكر أشهر المصنّفات في الجرح والتّعديل ؛ يتراءى للقارئ من خلالها أوجه التّرابط بين نقد المتن ونقد السّند ، ثمّ خُتم البحث بمبحثٍ وضع بعض الإشارات عن القواعد العامّة للنّقد عند المحدّثين (سندا ومتنا) ؛ حيث تطرّق الكلام إلى ضوابط النّقد عندهم ، وبيان التّشدد والتّساهل في مناهجهم ، وموقف الأئمّة من روايات التّفسير والمغازي ، وكيف تعاملوا معها . والله أعلم وأحكم .

المقـــــدّمة

الحمد لله حمداً استمطر به سحائب جوده ، واستنزل به غزير فضله ، وحمداً على كـلّ حمد كما يُحبّ ربي ويرضى . وأصلّي وأسلّم على حبيبه من أصفيائه ، وصفيّه من أحبابـه ، نبيّنـا محمّـد ، وعلى آله الطاهرين الأتقياء ، وصحبه المهديّين النّجباء ، ومن تبعهم بإحسان إلى يـوم المعاد واللّقاء.

أما بعدُ ؛ فإنّ نقّاد الحديث بلغوا في مناهجهم العلميّة القمّة السّامقة ؛ في نقدهم المتن والسّند ؛ شهد لهم بذلك البعيد قبل القريب ، والعدو قبل الصديق ؛ فكان نتيجة تلك الجهود المخلصة لله تعالى ؛ علوم السّنّة النّبويّة ، ومنها علمي الجرح والتعديل و العلل ، وما بينهما من ترابط وثيق في تأثير ضبط المتن في الرّاوي ، وفي تأثير حفظ الرّاوي وإتقانه ، وعدم وهمه ؛ في المتن ؛ إذ التّرابط وثيق بين هذين العلمين ، يؤثّر كل منهما في الآخر إيجابا وسلبا .

ولقد لمست أثناء تدريسي لنقد المـتن ضـمن مفـردات مـادّة التّخـريج للمسـتوى السّابع في كلية الحديث الشّريف ؛ حاجة الطلّاب الماسّة إلى كُتيب يربط لهم بين علمـي علـل الحديث ، و الجرح والتّعديل في نقد الحديث سندا ومتنا ، وما يتعلّق بهما من معلومات حول مناهج الأئمة بين التّساهل والاعتدال والتّشدد ، مع موقفهم من الرّوايات في التّفسير والزُّهد والرّقائق والمغازي والسِّيَر ، والإلماح لضوابط النقد عندهم ؛ فعقدت العـزم عـلى الكتابـة في ذلك بأسلوب يكون تبصـرة للطّالب المبتدئ ، وتذكرة للدّارس المنتهي . بعنوان :

مقدّمة في نقد الحديث سنداً ومتناً

سائلا الله العلي القدير التوفيق والعصمة ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

وقد تضمّنت خُطّة البحث الآتي :

فبعد المقدّمة .

- المبحث الأوّل : في تعريف النّقد لغةً ، وفي اصطلاح المحدّثين .

- المبحث الثّاني : في النّقد في عهد الصّحابة رضوان الله عليهم ـ نشأته وبداياته ـ وفيه:
  - توطئة : في تحريم الكذب على رسول الله ﷺ .
  - المطلب الأوّل : في الاحتياط والتّثبُّتِ في الرّوايةِ .
  - المطلب الثّاني : في سمات النّقد عند الصّحابة .
- المبحث الثّالث : في النّقد في عهد التّابعين ؛ وفيه:
  - المطلـــب الأوّل : في الحركة العلميّة في عهد التّابعين .
  - المطلـــب الثّاني : في سمات النّقد في عهد التّابعين .
- المبحث الرّابـــع : في ذكر أئمّة النّقد وطبقاتهم في عصر الرّواية .
- المبحث الخامس : في جمع النّقد وتدوينه .
- المبحث السّادس : في ذكر أشهر المصنّفات في علل الحديث وأهمّها .
- المبحث السّابع : في ذكر أهمّ المصنّفات في الجرح والتّعديل وأهمّها .
- المبحث الثّامن : في قواعد عامّة في نقد المرويّات سندا ومتنا .

  وتحته ثلاثة مطالب :
  - المطلب الأوّل : في ضوابط النَّقد عند المحدِّثين .
  - المطلب الثّاني : في بيان التّساهل والتّشدد في مناهج الأئمّة .
  - المطلب الثالث : في موقف الأئمّة من روايات التّفسير ، والمغازي.
- الخاتمة .
- ثبت المصادر و المراجع .
- الفهرس .
- أما **المنهج** المتّبع في جمع المعلومات ، وكتابة البحث ؛ فهو جمعٌ بـين المـنهج الوصـفي بأدواته المتعلّقة بالبحوث الأكاديميّة في الحديث وعلومه ، والمنهج التّاريخي .

هذا ؛ وصلّى الله على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلّم .

بسم الله الرحمن الرحيم

المبحث الأوّل :

في معنى النّقد لغة وفي اصطلاح المحدّثين

(١) **النّقد في اللُّغة** : جاء على عِدّة معانٍ ؛ منها :

- إبراز الشّيء وإظهاره .
- التّمييز بين الجيّد والرّديء .
- إدامة النّظر إلى الشّيء .
- المناقشة .
- الانتقاء والاختيار .
- العيب (عيب الناس)

قال ابن فارس : ((النون والقاف والدال : أصل صحيح ؛ يدل على إبراز شيء ، وبروزه ..)) ، ((ومن الباب : نقد الدرهم ؛ وذلك أن يكشف عن حاله ، في جودته أو غير ذلك ..)) ، ((وتقول العرب : ما زال ينقد الشيء إذا لم يزل ينظر إليه ..)) .(١)

وقال ابن منظور : ((.. وناقدت فلانا إذا ناقشته في الأمر .)) .(٢)

وقال الزبيدي : ((.. ونقد الكلام ناقشه ..)) .(٣)

وقال ابن الأثير في حديث أبي ذر ﷺ (فلما فرغوا جعل ينقد شيئا من طعامهم) : ((أي : يأكل شيئا يسيرا؛وهو من نقدت الشيء بإصبعي، أنقده واحدا واحدا ، نقد الدراهم؛ ونَقَد الطائر الحب ينقده ؛ إذا كان يلقطه واحد واحدا ، وهو مثل النقر..)) .(٤)

---

(١) ابن فارس : مقاييس اللغة (٥/ ٤٦٧ نقد) .

(٢) ابن منظور : لسان العرب (٨/ ٤٥١٧ نقد) .

(٣) الزبيدي : تاج العروس (٢/ ٥١٧ نقد) .

(٤) ابن الأثير : النهاية في غريب الحديث (٥/ ١٠٤) ، وحديث أبي ذر ﷺ أسنده الخطابي في غريب الحديث =>

وقال : « .. وفي حديث أبي الدّرداء ﷺ (إنْ نقدت النّاس نقـدوك) أي : إن عبـتهم واغتبتهم قابلوك بمثله ؛ وهو من قولهم : نقدت الجوزة أنقدها ، إذا ضربتها .. » .[1]

(٢) النّقد في اصطلاح المحدّثين :

يمكـن الوقـوف عـلى معنـى النّقـد في اصـطلاحهم مـن خـلال سـبرنا لأقـوالهم ، وتطبيقاتهم في أحكامهم على الأحاديث قبولا وردّا ؛ حيث نجـدهم اسـتعملوا معـاني النّقـد الّلغوية في جميع أعمالهم النّقديّة للحديث سندا ومتنا .

فهـم يُناقشـون علامـات القبـول و الـرّد في الحـديث ، ويُميّـزون بـين الصّـحيح والضّعيف، وبين التّعديل والتّجريح ، ويُنقّرون عـن كـلّ ذلـك ، ويَعيبـون عـلى الضّـعفاء ، ويفضحون الكذّابين .

قال ابن أبي حاتم في تقدّمة الجرح والتّعديل : « .. ولما كان الدّين هو الذي جاءنا عن الله ﷻ وعن رسوله ﷺ بنقل الرّواة ؛ حقّ علينا معرفتهم ، ووجب الفحص عـن النّاقلـة ، والبحث عن أحوالهم ، وإثبات الذين عرفناهم بشرائط العدالة والثّبت في الرّواية ، مما يقتضيه حكم العدالة في نقل الحديث وروايته .. » .

وقال: « وأنْ يُعزل عنهم الذين جرّحهم أهل العدالة ،وكشفوا لنا عـن عـوراتهم في كذبهم ،وما كان يعتريهم من غالب الغفلة ،وسوء الحفظ ، وكثرة الغلط ،والسّهووالاشتباه»[2]

= (٢/ ٢٨٣) عن عبد العزيز بن محمّد عن ابن الجُنيد عن عبد الوارث عن ابن المبارك عن عاصم بن سليمان عن أبي عثمان عن رجل ذكره ؛ بلفظ (أنّه كان في سفر وقرب أصحابه السُّفرة ، ودعوه إليها فقال : إني صائم، فلما فرغوا جعل ينقد شيئا من طعامهم ؛ فقالوا : ألم تقل إني صائم ! ؛ فقال صدقت ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من صام ثلاثة أيام من كل شهر فقد تم له صوم الشّهر » . والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (الصـيام ـ ذكر الاختلاف على أبي هريرة في صيام ثلاثة أيام من كل شهر ٢/ ١٣٤ رقم ٢٧١٨) بسنده عن ابـن المبـارك عن عاصم عن أبي عثمان عن رجل قال : قال أبو ذر ؛ فذكر الحديث دون القصة ثم قال :شك عاصم .

(١) ابن الأثير : (المصدر السابق) . وحديث أبي الدرداء ﷺ أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٧/ ١٩٨) من طريق جعفر بن محمد بن سليمان الخلال عن الربيع بن ثعلب عن الفرج بن فضالة عن لقمان بن عامر عن أبي الـدرداء قال : قال النبي ﷺ (إن نقدت الناس نقدوك ، وإن تركتهم لم يتركوك ، وإن هربت منهم أدركوك) قلـت :فـما أصنع ؟ قال : (هب عرضك ليوم فقرك). ثم ذكر الخطيب أنه رُوي مرفوعا وموقوفا ، وصحح الموقوف .

(٢) ابن أبي حاتم : تقدمة الجرح والتعديل (١/ ص٥) .

من هذه المعاني جاء تعريف النّقد في اصطلاح المحدّثين ؛ عند بعض أفاضل العصر :

قال د. مصطفى الأعظمي : « يُمكن تعريفه بأنّه : تمييّز الأحاديث الصّحيحة من الضّعيفة ، والحكم على الرّواة توثيقاً وتجريحاً . » .[1]

ولا يبعد عنه ما ذهب إليه د.أحمد سيف في مقدّمته لكتابه (يحي بن معين وكتابه التّاريخ) حيث أشار إلى معنى النّقد عند المحدّثين ، وإلى تضمّنه للجرح والتّعديل وعِلل الحديث .[2]

لكننا نجد من يتوسّع في معناه الاصطلاحي؛ فيُدخل فيه : دفع التّعارض بين المتون، ورفع الإشكال عنها ، وتفسير غريب الحديث ، وتصويب تصحيفاته ، وبيان فقهه .

قال د. محمد طاهر الجوابي : « علم نقد الحديث هو : الحكم على الرّواة تجريحا أو تعديلا ؛ بألفاظ خاصّة ، ذات دلائل معلومة عند أهله ، والنّظر في متون الأحاديث التي صحّ سندها لتصحيحها أو تضعيفها ، ولرفع الإشكال عما بدا مشكلا من صحيحها ، ودفع التّعارض بينها ، بتطبيق مقاييس دقيقة .. » .[3]

وهذا توسع أخرج النّقد عن معناه المتعارف عليه عند أئمّته ، وأدخل مرحلة ما بعد النّقد ضمن تعريفه ؛ وهي مرحلة شرح الحديث وفقهه .

يشهد لذلك قولُ ابن حبان : « فمن لم يحفظ سُنن النّبي ﷺ ، ولم يُحسن تميّيز صحيحها من سقيمها ، ولا عرف الثّقات من المحدّثين ، ولا الضّعفاء من المتروكين ، و مَن يجب قبول انفراد خبره ، ممن لا يجب قبول زيادة الألفاظ في روايته ، ولم يُحسن معاني الأخبار ، والجمع بين تضادّها في الظّواهر ، ولا عرف المفسَّر من المجمل ، ولا المختصر من المفصّل ، ولا النّاسخ من المنسوخ ، ولا اللّفظ الخاص الذي يُراد به العام ، ولا اللّفظ العام الذي يُراد به الخاص ، ولا الأمر الذي هو فريضة وإيجاب ، ولا الأمر الذي هو فضيلة وإرشاد ، ولا

---

(١) الأعظمي : مقدمة تحقيق التمييز لمسلم (ص٨) .

(٢) انظر : يحي بن معين : التاريخ (رواية الدوري ١/ ص٦).

(٣) الجوابي : جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي (ص٩٤) .

النّهي الذي هو حتم لا يجوز ارتكابه ، من النّهي الذي هو نـدب يُبـاح اسـتعماله ، مـع سـائر فصول السُّنن ، وأنواع أسباب الأخبار ـ على حسب مـا ذكرنـاه في كتـاب فصـول السُّـنن ـ كيف يستحلّ أن يُفتي ؟! .. » .[1]

فقد جعل ـ رحمه الله ـ كلَّ ذلك من مستوجبات الفتوى ، وإصدار الأحكام الفقهيّة ، والعمل بالأحاديث النبويّة ، وهذا في حقيقة الأمر زيادة على النّقد للحديث متناً وسنداً ، بـل نتيجةٌ له وثمرته المرجوّة منه ؛ فهي مهمّة تلي عمل النّاقد ، ويتولاها شُرّاح الحديث وفقهاؤه .

إنّ جمع الأحاديث النبويّة من كلّ وجه ، ثم سبرها ، والنّظر في قبولها أوعدمه ، ومـا يقوم به النّاقد من جمع وتقميش ، ثم بحث وتمحيص وتفتيش ، وسبر لروايات الحديث ؛ كلّ ذلك يدخل تحت نطاق النّقد عند المحدّثين ؛ سواء كان النّظر في الأسانيد أو المتون .

ولا تمييز بين نقد متن الحديث ونقد سنده ؛ فكلاهما متلازمان ، يـؤثر كـلٌّ مـنهما في الآخر ؛ وما مراتب التّعديل والتّجريح إلا ثمرة من ثمار نقد المتون ؛ التي هي من طريق ذلك الرّاوي ، وبيان ضبطه من مخالفته ، أو شذوذه ونكارته .

من هنا يمكننا القول في تعريف النّقد في اصطلاح المحدّثين :

هو : **الهيئة الحاصلة في الكشف عن الحديث المقبول مـن المـردود ، وَفْـقَ ضـوابط تعارف عليها نُقّاد الحديث .**

أخذاً من تعريف الحافظ ابن حجر رحمه الله **للاعتبار** في كتابَيْه : النّكت عـلى كتـاب ابن الصّلاح [2] ونُزهة النَّظر [3] حيث جعل تعريف ما يقوم بـه النّاقـد في بعـض عملـه ؛ مـن معرفة المتابع والشّاهد ـ الذي هو الاعتبار ـ : هيئةً حاصلة في الكشف عن المتابع والشاهد .

فما يقوم به النّاقد في نظره الفكري والعملي لتمييز المقبول من المـردود ، ومَـن تُقبـل روايته ممن تُرد ـ وقد تقصر به العبارة عن ذكر الحُجّة ـ هو : عبارة عن الهيـئة الحـاصلة فـي

---

(١) ابن حبان : المجروحين (١/ ١٣) .

(٢) ابن حجر : النكت على ابن الصلاح (٢ / ٦٨١)

(٣) نزهة النظر (ص ٣٧)

الكشف عن الحديث المقبول من المردود بكثرة الحفظ وسِعة الرّواية ، مع الفَهْمِ والمعرفة .

قال الإمام عبد الرحمن بن مهدي : ((معرفة الحديث إلهام ، فلـو قلـت للعـالم بعلـل الحديث من أين قلت هذا ؟ لم يكن له حُجّة .)).[1]

هذا ؛ وقد جاء ذكر النّقد في استعمال أهل العلم بالحديث بألفـاظ تتضـمّن التّعليـل للحـديث أو تصحيحه ؛ سواء كان ذلك في السند ، أو المتن ، أو فيهما معا .

إذ إن استخدامهم للتّعليل كان على وجهين ؛ الأوّل : تعليـل عـام شـامل لأسـباب الطّعن في صحّة الحديث ؛ بأن يُعلّ الحديث بجرح رواتـه في عـدالتهم ، أو في ضـبطهم ، أو عدم اتصال الرّواية ، أو المخالفة ، ونحو ذلك .

والثّاني : تعليل خاص أدق ، فيه نوع من الغموض ، يدركه الجهابذة ؛ وهو ما أُطلق عليه في علم المصطلح : الحديث المعلل .

كما نجدهم خصّوا ما يتعلق برواة الحديث علما هو : علم الجرح والتّعـديل ؛ ذكـروا فيه ألفاظهم في الرّواة ، ومراتبهم من حيث القبول والرّد ، مع ذكر بعضا من حديث الضّعفاء المعلّل؛ الذي يظهر به سبب الجرح . كما فعل العُقيلي وابن حبان وابن عدي رحمهم الله.

وأفردوا ما يخصّ علل الحديث ـ سندا ومتنا ـ بكتب : كالعلل لعلي ابـن المـديني ، وأحمد بن حنبل ، والترمذي ، وابن أبي حاتم رحمهم الله . فنقول في تعريف كل منهما :

تعريف علم الجرح والتّعديل :

(**الجَرْحُ**) في الّلغة : مصدر جَرَحَهُ يَجْرَحُهُ جَرْحَاً ؛ والجَرح ـ بفتح الجيم ـ الفعل ؛ أي أثّر فيه بالسّلاح . والاسم : الجُرح ـ بالضم ـ ، وجَرَحَه بلسانه شتمه .

ويُقال : جَرَح الحاكمُ الشّاهدَ ؛ إذا عثر منه على ما تسقط به عدالته . وقولهم : كثرت هذه الأحاديث و ا ستجرحت ؛ أي إنها كَثُرَت حتّى أحوج أهلَ العلم بها إلى جَرْحِ بعضها أنّه

(١) الحاكم : معرفة علوم الحديث (ص١١٢) .

ليس بصحيح ؛ وذلك بجَرح بعض رواتها وردّ روايته .[1]

وفي اصطلاح المحدّثين : الطّعن في الرّاوي بما يردُّ روايته أو يُضعّفها .

(**التّعديل**) من عَدَلَ ؛ والعين والدّال واللّام ؛ أصلان صحيحان ، لكنّهما متقابلان، كالمتضادّين؛ أحدهما : يدلّ على استواء ، والآخر يدلّ على اعوجاج .

فمن الأوّل : العدل من النّاس هو : المرضي المستوي الطريقة ؛ أي المرضي قوله وحكمه ، وهو ما قام في النّفوس أنّه مستقيم .

وأما الأصل الآخر فيُقال في الاعوجاج ؛ عدل و ا نعدل أي انعرج .[2]

و**العدالة** هي : عبارة عن الاستقامة على الطّريق الحق ـ بالاختيار ـ عمّا هو محظور دينا .[3]

و**العدل** في الاصطلاح : المسلم البالغ العاقل السّليم من الفسق وخوارم المروءة .[4]

(**علم الجرح والتّعديل**) : هو علم يُبحث فيه عن جرح الرّواة وتعديلهم ، بألفاظ مخصوصة ، وعن مراتب تلك الألفاظ .[5]

تعريف علم علل الحديث :

(العِلَل) في الّلغة : جمع عِلَّة ؛ والعلّة ـ بكسر العين المهملة ـ : ضعف في الشّيء ؛ بمعنى المرض ، وكلّ حَدَثٍ شاغل يشغل صاحبه عن وجه .

و**العَلَل** ـ بفتح العين المهملة ـ يأتي بمعنى : تكرُّر ، أو تكرير ؛ وهي الشّربة الثّانية ؛ يقال : عَلَلٌ بعد نَهَلٍ ، وعلّ الضّارب المضروب ، إذا تابع عليه الضرب .[6]

---

(١) انظر : الأزهري : تهذيب الّلغة (١/ ٥٧٢) وابن فارس : مقاييس الّلغة (١/ ٤٥١) وابن منظور : الّلسان (١/ ٥٨٦) جرح.

(٢) المصادر نفسها : التهذيب (٣/ ٢٣٥٨) والمقاييس(٤/ ٢٤٦) والّلسان (٥/ ٢٨٣٨عدل) .

(٣) الجرجاني : التّعريفات (ص١٥٢) و أبو البقاء : الكُلّيات (ص٦٣٩) .

(٤) السّيوطي : تدريب الرّاوي (١/ ٣٥٢) .

(٥) حاجي خليفة : كشف الظّنون (١/ ٥٨٢) وصدّيق القنوجي : أبجد العلوم (ص٢٦١) .

(٦) ابن فارس : مقاييس اللغة (٤/ ١٢-١٤) ومجمل اللغة له (٣/ ٦١٠) .

(العِلّة) في الاصطلاح : عبارة عن أسباب خفيّة قادحة في الحديث .

و**الحديث المعلّل** : هو الحديث الذي اطُّلِع فيه على علّة تقدح في صحّته ، مع أن ظاهره السّلامة منها .

وقد تقع العلّة في إسناد الحديث ؛ وهو الأكثر ، وقد تقع في متنه .[1]

(علم علل الحديث) هو علم يُبحث فيه عن الأسباب القادحة في قبول الحديث ، مع أنه ظاهره السّلامة .

قال أبو عبد الله الحاكم : ((وإنّما يُعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل ؛ فإن حديث المجروح ساقط واه ؛ وعلّة الحديث تكثر في أحاديث الثّقات ؛ أن يُحدّثوا بحديث له علّة ، فيخفى عليهم علمه ، فيصير الحديث معلولا ؛ والحُجّة فيه عندنا : الحفظ والفهم والمعرفة ، لا غير)).[2]

والله أعلم وأحكم .

(١) انظر : ابن الصلاح : المقدمة (ص١٩٤-١٩٥) .

(٢) الحاكم : معرفة علوم الحديث (ص١١٢) .

المبحثُ الثّاني

في النَّقدِ في عهدِ الصَّحابةِ ﷺ

نَشْأَته وَبِداياته

تَوطِئةٌ

إذا كان الخبر ذو فائدة عظيمة يحصل به علمٌ ، أو غلبةُ ظنٍّ ؛ فحقُّه أنْ يتعرّى عن الكذب ، ويُطلق عليه حينئذٍ النبأ .

فمتى جاء به شخص غير رضيّ ، مُخلٍّ بأحكام الشّرع أو بعضها ؛ أوجب القرآنُ التَّوقُّفَ في خبره ، والنّظرَ في صِحّتِه .

قال تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴾ الحُجُرات:٦

فأوجبت الآية الكريمة التّوقّف في قبول خبر الفاسق ؛ والفاسقُ هو : مَنْ التزم أحكام الشّرع ، وأقرّ بها ، ثمّ أخلّ بها أو بعضِها .

ويقع الفِسق بالقليل من الذّنوب وبالكثير ، لكنْ تُعورف فيما كان كثيراً ، وهو في مقابل المؤمن ؛ قال جلّ ثناؤه ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا ۚ لَّا يَسْتَوُۥنَ ﴾ السجدة : ١٨

فنبّهت الآية الكريمة السّابقة على أنّ الخبر إذا كان شيئاً عظيماً له قَدْرُه ؛ فحقّه أن يُتوقّفَ فيه ؛ حتّى وإن عُلم وغَلب على الظّنّ صحّتُه ، حتى يُعاد النّظر فيه. [1]

وأيُّ خبر أعظم من التّبليغ عن النَّبيِّ ﷺ ، والتّحديث عنه ؛ وهو المبلّغ عن الله سبحانه وتعالى . فوجب التّثبّت في كلّ ما يُضاف إليه صلّى الله عليه وسلّم ؛ من قَوْلٍ أو فعل أو تقرير أو وصف . فقد جاء في الحديث الصّحيح عنه ﷺ ﴿ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ﴾ .[2]

---

(١) انظر في معنى (النَّبأ) المفردات في غريب القرآن للرّاغب الأصفهاني (ص٣٨٢وص٤٨٢) .

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة ﷺ ؛ البخاري (العلم ـ باب إثم من كذب على النبي ﷺ ١/ ٢٠٢رقم١١٠ مع الفتح) ومسلم (المقدمة ـ باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ ١/ ١٠رقم٣)

بل الذي يُحدّث عنه بحديث يظنّ أنّه كذب ؛ فهو أحد الكاذبين ؛ فقد صحّ عنه ﷺ أنّه قال : ﴿ مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبَيْنَ ﴾ .[1]

أوجب الصّحابة ﷺ ؛ ومَن تبعهم بإحسان ؛ الاحتياط والتّثبّت في رواية الحديث عملاً بما جاء في الآية الكريمة ، وما صحّ عن النّبي ﷺ في تحريم الكذب عليه، والتّغليظَ في ذلك ؛ وكان ذلك باعثاً لظهور النّقد ؛ فبداياته كانت بالاحتياط في قبول الرّواية والتّثبّت منها.

المطلب الأوّل : في الاحتياط والتّثبّت في الرّواية :

أخذت مظاهر الاحتياط والتّثبّت مناح عدّة في عهد الصّحابة ﷺ ؛ نجملها في الآتي:

١ - **الأمر بالإقلال من الرّواية ؛** خشية أن يخطئ الصّاحب في حديثه ، ولئلّا يتشاغلَ النّاس عن القرآن الكريم ، وكذا قد يختلف بعضُهم مع بعضِهم في رواية الحديث ، فيُحدث ذلك بلبلة بين عوام النّاس .

فمَن رأى الإقلال من الرّواية جمع من الصّحابة ؛بل وأمر به الشّيخان ؛ أبو بكر وعُمر رضي الله عنهما :

* عن ابن أبي مُليكه [2] قال : إنّ الصّدّيق جمع النّاس بعد وفاة النّبي ﷺ فقال : إنّكم تُحدّثون عن رسول الله ﷺ أحاديث تختلفون فيها ، والنّاس بعدكم أشدّ اختلافا ، فلا تُحدّثوا عن رسول الله شيئا ، فمَن سألكم فقولوا : بيننا وبينكم كتاب الله، فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه .[3]

* عن الشّعبي [4] عن قَرَظَة بن كعب ﷺ قال : لما سيّرنا عُمر ﷺ إلى العراق

---

(١) مسلم (المقدمة ـ باب وجوب الرّواية عن الثقات ١/ ص٩) عن المغيرة بن شعبة ﷺ .

(٢) هو :عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُليكه ـ بالتصغير ـ ابن عبد الله بن جدعان ، التّيمي المدني ، أدرك ثلاثين من الصحابة ، مات سنة ١١٧هـ وهو تابعي ثقة فقيه . التقريب (ص٣١٢رقم٣٤٥٤).

(٣) الذهبي : تذكرة الحفاظ (١/ ص٣) .

(٤) عامر بن شراحيل الشعبي ، مات بعد المائة وله نحو الثمانين ، تابعي ثقة مشهور فقيه فاضل . التقريب (ص٢٨٧ رقم ٣٠٩٢) .

مشى معنا ؛ وقال : أتدرون لم شيّعتكم ؟ قالوا : تكرمة لنا .قال : ومع ذلك ؛ إنّكم تأتون أهل قرية لهم دويّ بالقرآن كدويّ النّحل ، فلا تصدّوهم بالأحاديث ، فتشغلوهم ، جَرِّدوا القرآن، وأقلّوا الرّواية عن رسول الله ، وأنا شريككم .

فلمّا قدم قَرَظةُ بن كعب [1]، قالوا : حدّثنا . قال : نهانا عُمر . [2]

* عن عبد الله بن الزُّبير بن العوّام ﷺ قال : قلت للزُّبير : إنّي لا أسمعك تُحدّث عن رسول الله ﷺ كما يُحدث فلانٌ وفلانٌ ! قال : أمّا إني لم أُفارقه ولكن سمعته يقول : « مَنْ كَذَبَ عَلَيّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .[3]

* عن أنس بن مالك ﷺ أنّه قال : إنّه ليمنعني أَنْ أُحدّثكم حديثا كثيراً ؛ أنّ رسول الله ﷺ قال : « مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِباً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .[4]

٢ - طلبُ الشّاهد :

وذلك عند إثبات حقٍّ من الحقوق ، لم يَرِدْ له ذكرٌ في القرآن الكريم ؛ فلمزيدٍ من التّثبّت بأنّه ورد عن النّبي ﷺ طُلب الشّاهد ، لأنّه قضاء يُحكم به .

* عن قَبيصة بن ذُؤيب [5] أنّه قال : (جاءت الجدّةُ إلى أبي بكر الصّديق ﷺ تسأله ميراثَها ، فقال أبو بكر : ما لكِ في كتاب الله شيء ، وما علمت لك في سُنّة رسول الله ﷺ شيئا، فارجعي حتى أسأل النّاس . فسأل النّاس ؛ فقال المغيرةُ بن شُعبة ﷺ :حضرت رسول الله ﷺ أعطاها السُّدس ، فقال أبو بكر: **هل معك غيرُك** ؟

(١) قَرَظه بفتحتين وظاء مشاله ـ ابن كعب بن ثعلبة بن عَمرو الأنصاري ، الخزرجى ، صحابي جليل ، شهد أُحداً وما بعدها ، وكان ممن وجّهه عُمر إلى الكوفة يُفقّه النّاس ، فسكنها ، وابتنى بها داراً ، مات في صدر إمارة معاوية ، والمغيرة والٍ عليها . (ابن حجر : الإصابة ٥/ ٤٣٢) .

(٢) الذهبي : تذكرة الحفاظ (١/ ص٧) .

(٣) البخاري (العلم ـ باب إثم من كذب على النبي ﷺ ١/ ٢٠٠رقم١٠٧ مع الفتح) .

(٤) مسلم (المقدمة ـ باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ ١/ ١٠رقم ٢) .

(٥) قبيصة بن ذؤيب ـ بالمعجمة مصغرا ـ ابن حلحلة ـ بمهملتين مفتوحتين بينهما لام ساكنة ـ الخزاعي ، المدني ، نزيل دمشق ؛ له رؤية ، من أولاد الصّحابة ، مات سنة بضع وثمانين . (التقريب ص٤٥٣رقم٥٥١٢) .

فقام محمّد بن مَسْلَمة الأنصاري ﷺ ، فقال مثل ما قال المغيرة بن شُعبة ؛ فأنفذه أبوبكر الصّديق ..) .[1]

* عن المِسْوَر بن مَخْرَمة قال : (استشار عُمر بن الخطّاب ﷺ النّاس في إملاصِ المرأة[2] . فقال المغيرة بن شُعبة : شهدت النّبي ﷺ قضى فيه بغُرَّةٍ ؛ عبدٍ أو أمَةٍ . فقال عُمر : ائتني بمَن يشهد معك . قال : فشهد له محمّد بن مَسْلَمة) .[3]

٣ - الرّحلة في التّثبّت من الحديث :

بلغ الاحتياط لدى بعض الصّحابة الكرام إحصاء مَن سمع معهم الحديثَ ؛ أو سمع ما لم يسمعوه ؛ فرحلوا في ذلك ؛ للتّثبّت والتّأكدِ مِن لفظ الحديث ،أو سماعِهِ؛ فسنُّوا الرّحلة في طلب الحديث .

* عن عطاء بن أبي رباح : (خرج أبو أيّوب ﷺ إلى عُقبةَ بن عامر ﷺ وهو بمِصرَ ؛ يسأله عن حديثٍ سمعه من رسول الله ﷺ لم يبقَ أحدٌ سمعه من رسول الله ﷺ غيرُه وغيرُ عُقبةَ) .[4]

* عن عبد الله بن محمّد بن عَقيل[5] : أنّه سمع جابر بن عبد الله ﷺ يقول : (بلغني حديثٌ عن رجلٍ سمعه من رسول الله ﷺ ؛ فاشتريت بعيراً ، ثمّ شَدَدّت عليه رَحْلي فسرت إليه شهراً ، حتّى قدمت عليه الشّام ؛ فإذا عبد الله بن أُنيس ، فقلت للبوّاب : قل له جابر بن عبد الله بالباب ..) الحديث .[6]

---

(١) مالك : الموطأ (الفرائض - باب ميراث الجدة ٢/ ٥٣١رقم ٤) .

(٢) إملاص المرأة هو: أن تزلق الجنين قبل وقت الولادة. (ابن الأثير : النهاية في غريب الحديث ٤/ ٣٥٦)

(٣) مسلم (القسامة - باب دية الجنين ٣/ ١٣١١رقم١٦٨٩) .

(٤) الحميدي : المسند (١/ ١٨٩رقم ٣٨٤) .

(٥) عبد الله بن محمّد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي ، أبو محمد المدني ، مات سنة قبل ١٤٥؛ قال الترمذي : صدوق ، وقد تكلّم فيه بعض أهل العلم من قِبل حفظه ، وسمعت محمّد بن إسماعيل يقول : كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجّون بحديث ابن عقيل . قال محمد بن إسماعيل : وهو مقارب الحديث. قال ابن حجر : صدوق في حديثه لين ، ويقال تغيّر بآخرة . (التهذيب ٦/ ١٣ والتقريب ١/ ٣٢١)

(٦) أحمد : المسند (٣/ ٤٩٥) .

٤ - الاستحلاف :

لم يكن الصّحابة ﭫ يكذب بعضهم بعضا ، فكلّهم صادق عدل ، لكن بلغ الاحتياط ببعضهم أن يستحلف محدّثه عن النّبي ﷺ ، ولم يكن ذلك دَيْدَنُهم كلُّهم :

* عن أسماء بن الحكم الفزاري [١] أنّه سمع عليّا ﭬ يقول : (كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثا نفعني الله بما شاء أن ينفعني منه ، وكان إذا حدّثني عنه غيرُه استحلفته ، فإذا حلف صدّقته ، وحدّثني أبو بكر ـ وصدق أبو بكر ـ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ﴿ مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُذْنِبُ ذَنْبَاً ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وِيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللهَ إِلَّا غَفَرَ اللهُ لَهُ ﴾ . [٢]

---

(١) وقيل : السُّلمي ، أبو حسّان الكوفي ، قال ابنُ حجر : صدوق من الثالثة (التقريب ٤٠٨) .

(٢) الحديث صحَّحه : ابنُ حبان والضياء المقدسي والمزي ، وحسَّنه : الترمذي وابنُ عدي والذَّهبي. وأخرجه : أبو داود والترمذي والنّسائي وابنُ ماجه والطّيالسي والحُميدي وأحمد وابنُ أبي شيبة وأبو يعلى وابنُ حبان والمقدسي .

وقد تكلّم أهلُ العلم في الحديث من جهتين : الأولى من جهة رفعه ووقفه . والثّانية من جهة استحلاف علي ﭬ .

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله : حديث علي حديثٌ حسنٌ ؛ لا نعرفه إلا من هذا الوجه ؛ من حديث عثمان بن المغيرة . ورَوَى عنه شعبةُ وغيرُ واحدٍ فرفعوه ، مثل حديث أبي عوانه ، ورواه سفيان الثوري ومِسعَر فأوقفاه ولم يرفعاه إلى النّبي ﷺ ، وقد رُوي عن مِسعَر هذا الحديث مرفوعا أيضا . ولا نعرف لأسماء حديثا مرفوعا إلا هذا .

وأجاب عن الرّوايات الموقوفة : أبو جعفر الطّحاوي رحمه الله بقوله : غير أنّ معناه يدلُّ على أنّه عن النّبي ﷺ بقول علي في الحديث : كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ شيئا نفعني الله منه بما شاء ، وإذا حدثني عنه غيره استحلفته ، وإذا حلف صدقته ، وحدّثني أبو بكر ـ أي عن رسول الله ﷺ ـ وصدق أبو بكر .

أما قصّة الاستحلاف : فقد قال البخاري رحمه الله : ولم يُروَ عن أسماء غير هذا الواحد ، وحديثٌ آخر ولم يُتابع عليه ، وقد روى أصحاب النّبي ﷺ بعضهم عن بعض فلم يُحلّف بعضهم بعضا .

وفي رواية ابن عدي عنه بلفظ : ولم يُروَ عن أسماء غير هذا الحديث الواحد ، ويُقال : إنّه قد رُوي عنه حديث آخر لم يُتابع عليه .

وقد أجاب المزيّ رحمه الله عن ذلك بقوله : ما ذكره البخاري رحمه الله لا يقدح في صحّة الحديث ، ولا يُوجب ضعفه ؛ أما كونه لم يُتابع عليه ؛ فليس شرطا في كل حديثٍ صحيحٍ أن يكون لراويه متابع عليه

وقال : وأما ما أنكره من الاستحلاف فليس فيه أن كلّ واحدٍ من الصّحابة كان يستحلف مَن حدّثه عن النّبي ﷺ ، بل فيه أن عليا ﭬ كان يفعل ذلك . <=

كأنّ أمير المؤمنين علي ﷺ لما رأى مِن تجاسر بعض النّاس على التّقوّل على أصحاب رسول الله ﷺ ؛ مما أشعر بخلل في الرّواية والنّقل ؛ أخذ في استحلاف مّن يُحدّثه عن النّبي ﷺ ، وإلا فقد روى هو عن بعض الأصحاب ولم يستحلفهم .

وليس بمستنكر أن يحتاط ؛ كما فعل الشّيخان قبله ؛ في طلبهما الشّاهد مع الرّاوي ، والاستحلاف أيسر من طلب الشّاهد ـ كما قال المزّي رحمه الله ـ .

٥ - **صيانة المحفوظ من الدّخيل :**

عند ما انتشر التّقوّل على الصّحابة ؛ وخاصّة في أواخر خلافة أمير المؤمنين عثمان ﷺ، ثمّ انتشار الكذب بعد استشهاده [١] ؛ شدّد الصّحابة ﷺ في الرّواية ، ولم يأخذوا إلا ما عرفوا صيانة لما حفظوه عن النّبي ﷺ .

* عن مجاهد قال : جاء بُشير العدوي [٢] إلى ابن عبّاس ﷺ فجعل يُحدّث ويقول : قال رسول الله ﷺ ، قال رسول الله ﷺ ، فجعل ابنُ عبّاس لا يأذن لحديثه ، ولا ينظر إليه . فقال : يا ابن عباس ! ما لي لا أراك تسمع لحديثي ؟ أُحدّثك عن

= وليس ذلك بمنكر أن يحتاط في حديث النبي ﷺ كما فعل عُمر ﷺ في سؤال البيّنة بعضَ من كان يروي له شيئا عن النبي ﷺ كما هو مشهور عنه . والاستحلاف أيسر من سؤال البيّنة .

انظر : أبو داود : السنن (الصلاة ـ باب في الاستغفار ٢/ ١٨٠رقم ١٥٢١) والترمذي : الجامع (الصلاة ـ باب ماجاء في الصلاة عند التوبة ٢/ ٢٥٧رقم٤٠٦)وفي (التفسير ـ باب ومن سورة آل عمران ٥/ ٢٢٨رقم٣٠٠٦) والنسائي : الكبرى (عمل اليوم والليلة ـ باب ما يفعل من بُلي بذنب وما يقول ٦/ ١٠٩رقم ١٠٢٤٧-١٠٢٥٠)وابن ماجه : السنن(ـ باب ماجاء أن الصلاة كفارة ١/ ٤٤٦رقم ١٣٩٥) والطيالسي : المسند (١/ ص٢) والحميدي : المسند (١/ ص٢) وأحمد المسند (١/ ص٢) وابن أبي شيبة : المصنف (الصلوات ـ فيما يكفر به الذنوب ٢/ ٣٨٧) وأبو يعلى : المسند (١/ ١١و٢٣) وابن حبان : الصحيح (الرقائق ـ ذكر مغفرة الله جل وعلا للتائب المستغفر لذنبه إذا عقب استغفاره صلاة ٢/ ٣٨٩رقم ٦٢٣) والضياء المقدسي : الأحاديث المختارة (١/ ٨٢ رقم ٧-١١) والطحاوي : مشكل الآثار (١٥/ ٣٠٥-٣٠٦) .

وانظر : البخاري : التاريخ الكبير (٢/ ٥٤) وابن عدي : الكامل (١/ ٤٣٠) والمزي : تهذيب الكمال (٢/ ٥٣٣) والذهبي : تذكرة الحفاظ (١ / ص١١) .

(١) لمزيد من التفصيل عن نشأة الوضع في الحديث؛ انظر : الوضع والوضاعون لـ د.عبد الصمد آل عابد.

(٢) هو : بشير ـ مصغرا ـ ابن كعب بن أَبي الحميري العدوي ، أبو أيوب البصري ، مخضرم ثقة (التقريب رقم٧٢٩)

رسولِ الله ﷺ ولا تسمع ؟! .

قال ابنُ عباس : (**إنّا كنّا مرّة إذا سمعنا رجلا يقول : قال رسول الله ﷺ ؛ ابتدرته أبصارنا ، وأصغينا إليه بآذاننا ، فلمّا ركب النّاس الصّعب والذّلول ؛ لم نأخذ من النّاس إلا ما نعرف**) .[1]

بُشير بن كعب تابعي مخضرم ، لم يتشرّف بلقاء النّبي ﷺ ، فرواياته مرسلة ، ولا يُدرى كم الواسطة بينه وبين النّبي ﷺ ، جاء يُحدّث في مجلس ابن عباس رضي الله عنه ، بعد أن صار حبر الأمة وعالمها ومفتيها ؛ في وقت حدث فيه خلل في الرّواية ، لتجاسر النّاس على ذلك . فوقف رضي الله عنه موقفا حازما ؛ بصيانة محفوظه من حديث رسول الله ﷺ ، فكان هذا مظهراً من مظاهر الاحتياط في زمن الصّحابة رضوان الله عليهم .

٦ – تقييد العلم بالكتابة :

بعد أن زال السبب الذي ترتّب عليه النّهي عن كتابة الحديث الشّريف ، وانتشر العلم بين الصّحابة ، واحتاج الطّلاب إلى تدوين العلم وكتابته ؛ أخذت الدّعوة إلى الكتابة تنتشر بين الصّحابة رضي الله عنهم ؛ لأنّ من أوثق الأمور على صيانة المحفوظ عن رسول الله ﷺ من الذّهاب والنّسيان ؛ تقييده بالكتابة وتدوينه .

بالرغم من أنّ جماعة منهم مازالوا متمسكين بجانب النّهي ، والاعتماد على الحفظ ، لكنّ زوال الباعث على النّهي ؛ وهو خشية أن يشتغل النّاس عن القرآن الكريم ، ومع تطاول الأيّام ؛ ظهرت الدّعوة إلى الكتابة ، والحرص عليها من كبرائهم وفقهائهم .

فأخذ صغارهم بطلب العلم وكتابته ، بل والأمر به ، إلى جانب حفظه في صدورهم.

---

(١) مسلم (المقدمة ـ باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها ١/ ص١٣) .

* قال الحاكم رحمه الله : «وقد صحّت الرّواية عن أمير المؤمنين عُمر بن الخطّاب ﷺ أنه قال : (**قيّدوا العلم بالكتاب**) » ؛ وأسند من طريق عبد الملك بن عبد الله بن أبي سفيان أنّه سمع عُمر بن الخطّاب يقوله .[1]

* ثم قال : « وكذلك الرّواية عن أنس بن مالك صحيح من قوله .» وأسند من طريق ثُمامة عن أنس : أنّه كان يقول لبنيه : (**قيّدوا العلم بالكتاب**) .»[2]

* عن عُبيد الله بن علي[3] عن جدّته سلمى[4] قالت : (رأيت عبد الله بن عبّاس **معه ألواح يكتب عليها** عن أبي رافع شيئا من فعل رسول الله ﷺ) .[5]

قال عُبيد الله بن علي بن أبي رافع : (كان ابن عبّاس يأتي أبا رافع مولى رسول الله ﷺ فيقول : ما صنع النّبي ﷺ يوم كذا وكذا ؛ ومع ابن عباس ألواح يكتب ما يقول .)[6]

****

(١) المستدرك (العلم ١/ ١٨٧) وانظر : الدارمي : السنن (باب من رخص في كتابة العلم ١/ ١٣٨رقم ٤٩٧) وابن أبي شيبة : المصنف (باب من رخص في كتابة العلم ٥/ ٣١٣رقم ٢٦٤٢٧) والخطيب : تقييد العلم (ص٨٨) .

(٢) المستدرك (١/ ١٨٨) وانظر : ابن سعد : الطبقات (من نزل البصرة ٧/ ٢٢) والطبراني : الكبير (١/ ٢٤٦رقم٧٠٠) والخطيب : تقييد العلم (ص٩٦) .

(٣) هو عبيد الله بن علي بن أبي رافع ، المدني ؛ مولى النبي ﷺ ؛ يقال له : عبادل ، ويقال : علي بن عبيد الله ؛ قال الترمذي : وعبيد الله بن علي أصح . قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه ، فقال : لا بأس بحديثه ، ليس بمنكر الحديث . قلت : يحتج به ؟ قال : لا ، هو يحدث بشيء يسير ، وهو شيخ . (ابن حجر : التهذيب ٧/ ٣٤ وابن أبي حاتم : الجرح ٢/ ٢/ ٣٢٨) .

(٤) سلمى هي: أم رافع ؛ امرأة أبي رافع مولى النبي ﷺ ، يقال : إنها مولاة صفية بنت عبد المطلب ، ويقال لها أيضا : مولاة النبي ﷺ ، وخادم النبي ﷺ . (ابن حجر : الإصابة ٧/ ٧٠٩) .

(٥) ابن سعد : الطبقات (ذكر من جمع القرآن على عهد النبي ﷺ ٢/ ٣٧٦) .

(٦) الروياني : المسند (١/ ٤٣٦) والخطيب : تقييد العلم (ص٩١) وابن حجر الإصابة (٤/ ١٤٥) .

المطلب الثّاني : في سمات النّقد في عهد الصّحابة ﷺ

توجّه نقد الصّحـابة للحديث إلى ضبط الرّاوي ـ منهم ـ لما يُحدِّثُ عن رسول الله ﷺ ، بعرضه على القرآن الكريم ، أو بذكر سبب الورود مع الاستشهاد بالقرآن ، أو بذكر تكملة الحديث وما جرى به العمل من السُّنّة ، أو الرّجوع إلى أهل الاختصاص ، أو الجمع بين الرّوايات المختلفة للواقعة الواحدة إذا أمكن ذلك .

وبيان ذلك في الآتي :

- **عرض الحديث على القرآن وما مضت به السُّنّة :**

ما إنْ يروي أحد الصّحابة حديثاً عن النّبي ﷺ حتى يُعرض ذلك على القرآن الكريم فإنْ وافقه ، ازدادوا يقيناً بصدق راويه وضبطه ، وأنّ النّبي ﷺ قاله وصدر عنه.

وإنْ خالفه نظروا فيه من جهة مَتْنِه (١) ، ومن جهة ضبط راويه (٢) ، أما العدالة فهي ثابتة لجميع من تشرّف بصحبة المصطفى ﷺ .

ومن أمثلة ذلك ؛ ما جاء في حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها في المطلّقة ثلاثا ليس لها السّكنى ولا النّفقة ، وانتقاد الصّحابة لروايتها ، واحتجاجهم بالقرآن ، وردها عليهم واحتجاجها هي أيضا بالقرآن .

* أخرج مسلم من طريق أبي سلمه بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس (٣) : (أن أبا عَمرو بن حفص طلّقها البتّة وهو غائب ، فأرسل إليها وكيله بشعير ، فسخطته . فقال : والله ما لك علينا من شيء . فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له ؛ فقال : ﴿ ليس لك عليه نفقة ﴾ . الحديث .

---

(١) كأن يكون مخصصا لعموم أو مقيدا لمطلق أو ناسخا لحكم ونحو ذلك .

(٢) كأن لم يسمعه كاملا ، أو لم يفهم المراد كما يجب ، أو لعله وهم أو سها ونحو ذلك .

(٣) هي : فاطمة بنت قيس بن خالد القرشية ، الفهرية ، أخت الضحاك بن قيس ، كانت من المهاجرات الأُوَل ، وكانت ذات جمال وعقل ، وكانت عند أبي بكر ابن حفص المخزومي ، فطلقها ، فتزوجت بعده أسامة بن زيد بإشارة من الرسول ﷺ ، وفي بيتها اجتمع أهل الشورى لما أصيب عمر رضي الله عنه . (ابن حجر : الإصابة ٨/ ٦٩) .

و في رواية ﴿ لا نفقة لك ولا سكنى ﴾ .

وفي آخر رواية ابن شهاب عن أبي سلمه : قال عروة : (إن عائشة أنكرت ذلك على فاطمة بنت قيس) .[1]

وفي لفظ للبخاري من طريق القاسم عن عائشة أنها قالت : (ما لفاطمة ؟! ألا تتّقي الله ! ـ يعني في قولها : لا سكنى ولا نفقة ـ) .

وفي رواية له عن عروة : عابت عائشة أشدّ العيب ؛ وقالت : (إن فاطمة كانت في مكان وحش ، فخيف على ناحيتها ، فلذلك أرخص لها النّبي ﷺ) .[2]

وعند مسلم من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن فاطمة قالت : (قلت : يارسول الله ! زوجي طلّقني ثلاثا ، وأخاف أن يُقتحم علي) فأمرها فتحوّلت .[3]

وفي رواية لمسلم عن أبي إسحاق عن الشّعبي عند تحديثه عنها : أنّ الأسود بن يزيد[4] قال : ويلَك تُحدّث بمثل هذا ! قال عُمر : (لا نترك كتاب الله وسُنّة نبيّنا ﷺ لقول امرأة لا ندري لعلّها حفظت أو نسيت . لها السُكنى والنّفقة ؛ قال الله عز وجل ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ ﴾ الآية . الطلاق:١ .[5]

وفي لفظ للنّسائي : (قال عُمر : إن جئتِ بشاهدين يشهدان أنهما سمعاه من رسول الله ﷺ ، وإلا لم نترك كتاب الله لقول امرأة ؛ ﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ ﴾ الآية .[6]

وعند مسلم : عن الزّهري عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة : (فقال مروان : لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة ، سنأخذ بالعصمة التي وجدنا النّاس عليها .

فقالت فاطمة ـ حين بلغها قول مروان ـ : فبيني وبينكم القرآن ؛ قال الله عز وجل

---

(١) مسلم (الطلاق ـ باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ٢/ ١١١٤ رقم ١٤٨٠) .

(٢) البخاري(الطلاق ـ قصة فاطمة بنت قيس ٩/ ٤٧٧ رقم ٥٣٢٣-٥٣٢٤ مع الفتح) .

(٣) المصدر السابق (رقم ١٤٨٢).

(٤) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي (ت٧٤هـ) مخضرم ثقة مكثر فقيه .(التقريب ص١١١ رقم ٥٠٩)

(٥) مسلم (٢/ ١١١٩) .

(٦) النسائي : الكبرى (الطلاق ـ الرخصة في خروج المبتوتة من بيتها في عدتها وترك سكناها ٣/ ٣٩٩ رقم ٥٧٤٣)

﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ ﴾ الآية ؛ قالت : هذا لمن كانت له مراجعة ، فأيُّ أمر يحدث بعد الثلاث ؟! فكيف تقولون : لا نفقة لها إذا لم تكن حاملا ؟ فعلام تحبسونها؟). [1]

وعند أحمد من طريق ابن إسحاق عن الزّهري : أنّ قبيصة بن ذؤيب حدّثه : ـ فذكر الحديث ـ وفيه قال : ثم قصّت عليَّ حديثها، ثم قالت : (وأنا أُخاصمكم بكتاب الله ؛ يقول الله عز وجل في كتابه ﴿ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُواْ ٱلْعِدَّةَ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ ۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ ﴾ إلى ﴿ لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا ﴾ ثم قال عز وجل ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ الثّالثة؛ فأمسكوهنّ بمعروف أو سرحوهنّ بمعروف ، والله ما ذكر بعد الثّالثة حبساً ، مع ما أمرني به رسول الله ﷺ). [2]

حدّثت رضي الله عنها بحديثٍ خالفت فيه ما جاء في القرآن الكريم من أحكام المطلّقة البائن ، فتوقّف الصّحابة في روايتها ؛ مع أنّها صاحبة القصّة ؛ فهي أوعى من غيرها للحكم في مثل حالها ، بينما فهم الصّحابة من أمر النبي ﷺ لها أن ذلك رُخصة منه لها ؛ فقد كانت في مكان وحش ، وبينها وبين أحمائها مُشاحنة . وتمسّكوا بظاهر القرآن ، فاحتجّت هي عليهم كذلك بالقرآن . [3]

فعرض الحديث على القرآن الكريم كان سمة من سمات النّقد عند الجانبين .

- **نقد الرّواية بذكر سبب الورود مع الاستشهاد بالقرآن :**

إنّ مما يُعين على ضبط المحفوظ من حديث رسول الله ﷺ الوقوف على السّبب الذي من أجله صدر ذلك الحديث ؛ مما يزيد في إتقان المسموع من حديثه ﷺ ، ويكون أسرع في استحضاره .

---

(١) مسلم (المصدر السابق ٢/ ١١١٧) .

(٢) أحمد : المسند (٦/ ٤١٥) .

(٣) وقد ترتّب على هذا الخلاف اختلاف العلماء في حكم السّكنى والنّفقة للمبتوتة ؛ يُنظر في مظانّه .

مثاله :

(١) ما حدّث به عُمر وابنُه عبد الله رضي الله عنهما ؛ بأنّ الميّت يُعذّب ببكاء أهله عليه .
لكنّ أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها استدركت ذلك ، ببيان سبب ورود الحديث ، مع استشهادها بالقرآن الكريم .

* أخرج مسلم في صحيحه (١) بأسانيده :

عن نافع عن ابن عُمر ﷺ : (أنّ حفصة رضي الله عنها بكت على عُمر . فقال : مهلا يا بُنيّة ! ألم تعلمي أنّ رسول الله ﷺ قال: « إنّ الميّت يُعذّب ببكاء أهله عليه » .

وفي رواية سعيد بن المسيِّب عنه « الميّتُ يُعذّب في قبره بما نِيح عليه » .

وفي رواية أبي صالح عنه « إنّ الميّت ليُعذّب ببكاء الحي »

وفي رواية أبي بُردة عن أبيه زيادة : (فذكرت ذلك لموسى بن طلحة فقال : كانت عائشة تقول : إنّما كان أولئك اليهود) .

وعن أيّوب عن عبد الله بن أبي مُليكه ـ وفيه حديث ابن عُمر ، وحديث ابن عبّاس عن عُمر ـ قال : فقُمت فدخلت على عائشة ؛ فحدثتها بما قال ابن عُمر . فقالت : (لا والله ما قال رسول الله ﷺ قطّ : إنّ الميّت يُعذّب ببكاء أحد ، ولكنّه قال : « إنّ الكافر يزيده الله ببكاء أهله عذابا » وإن الله لهو أضحك وأبكى ، ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ الأنعام ١٦٤ .

قال ابن أبي مُليكه : حدثني القاسم بن محمّد قال : لما بلغ عائشة قولُ عُمر وابنِ عُمر قالت : (إنّكم لتحدّثوني عن غير كاذِبَيْن ، ولا مُكذَّبين ؛ ولكنّ السّمع يخطئ) .

وفي رواية عن ابن عبّاس عنها : (وقالت عائشة حسبكم القرآن ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ وقال ابن عبّاس : واللهُ أضحك وأبكى) .

(١) مسلم (الجنائز ـ باب الميت يُعذب ببكاء أهله عليه ٢/ ٦٣٨ - ٦٤٣ رقم٩٢٧ - ٩٢٩) .

وفي رواية عن عروة قال : ذكر عند عائشة قول ابن عمر : الميت يعذب ببكاء أهله عليه . فقالت : (رحم الله أبا عبد الرحمن ؛ سمع شيئا لم يحفظه ؛ إنما مرت على رسول الله ﷺ جنازة يهودي وهم يبكون عليه ؛ فقال : ﴿ أنتم تبكون عليه وإنه ليعذب ﴾

وعن عمرة بنت عبد الرحمن عنها ؛ فقالت : (يغفر الله لأبي عبد الرحمن ، أما إنه لم يكذب ، لكن نسي أو أخطأ ؛ إنما مر رسول الله ﷺ على يهودية يبكى عليها فقال: ﴿ إنهم ليبكون عليها ، وإنها لتعذب في قبرها ﴾ .

(٢) عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : ﴿ ولد الزنا شر الثلاثة ﴾ . قال أبو هريرة : (لأن أمتع بسوط في سبيل الله أحب إلي أن أعتق ولد زنية) .[١]

* أخرج الحاكم من طريق سلمه بن الفضل [٢] عن ابن إسحاق عن الزهري عن عروة بن الزبير قال : بلغ عائشة أن أبا هريرة يقول : إن رسول الله ﷺ يقول : ﴿ لأن أمتع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أعتق ولد زنا ﴾ وأن رسول الله ﷺ قال : ﴿ ولد الزنا شر الثلاثة ﴾ و ﴿ إن الميت ليعذب ببكاء الحي ﴾ .

---

(١) الحاكم : المستدرك (العتق ٢/ ٢١٤) وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وله شاهد من حديث أبي سلمه عن أبي هريرة . فذكره بمثله ، ووافقه الذهبي .

(٢) سلمه بن الفضل ، الأبرش مولى الأنصار ، أبو عبد الله الأزرق ، قاضي الري ، (٨١هـ - ١٩١هـ) وله ١١٠ سنة ، عن ابن معين : ثقة كتبنا عنه . كُتب مغازيه أتمّ ، ليس في الكتب أتمَّ من كتابه . وقال: ليس به بأس ، وكان يتشيع . وقال ابن سعد : كان ثقة صدوقا ؛ وهو صاحب مغازي ابن إسحاق ؛ روى عنه المبتدأ والمغازي ، وكان يقال : إنه من أخشع الناس في صلاته . قال أبو حاتم : محله الصدق، في حديثه إنكار ، يكتب حديثه ولا يحتج به . قال البخاري: عنده منا كير ، وَهَّنَهُ عَلِيٌّ . قال ابن عدي : عنده غرائب وأفراد ، ولم أجد في حديثه حديثا قد جاوز الحد في الإنكار ، وأحاديثه متقاربة محتملة . قال ابن حجر : صدوق كثير الخطأ (التهذيب ٤/ ١٢٥ والتقريب ١/ ٢٤٨رقم ٢٥٠٥) .

فقالت عائشة رضي الله عنها : (رحم الله أبا هريرة ؛ أساء سمعاً فأساء إصابة [1] .

أمّا قوله : لأَنْ أُمتّع بسوط في سبيل الله أحبّ إليّ من أعتق ولد زنا) : إنّها لمّا نزلت ﴿فَلَا ٱقۡتَحَمَ ٱلۡعَقَبَةَ ۝١١ وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا ٱلۡعَقَبَةُ ۝١٢﴾ البلد ، قيل : يا رسول الله ! ما عندنا ما نعتق ، إلا إنّ أحدنا له جارية سوداء تخدمه ، وتسعى عليه ؛ فلو أمرناهنّ فزنين ، فجئن بالأولاد فأعتقناهم ؟ . فقال رسول الله ﷺ : ﴿ لأَنْ أُمَتِّعَ بِسَوطٍ في سَبِيلِ الله أَحَبُ إِلَيَ أَنْ آمُرَ بِالزِّنَا ثُمّ أَعْتِقَ الوَلَد ﴾ .

أما قوله : ﴿ ولد الزنا شرّ الثّلاثة ﴾ فلم يكن الحديث على هذا ؛ إنّما كان رجل من المنافقين يؤذي رسول الله ﷺ فقال:﴿ مَنْ يعذُرني مِن فُلان ؟ ﴾ قيل: يا رسول الله ! مع ما به ؛ ولدُ زنا . فقال رسول الله ﷺ ﴿ هُوَ شَرُّ الثَّلاثَةِ ﴾ ، والله عزّ وجلّ يقول : ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰ﴾

أما قوله :إنّ الميّت ليُعذّب بِبُكَاءِ الحيّ ؛فلم يكن الحديث على هذا ؛ولكنّ رسول الله ﷺ مرَّ بدار رجل من اليهود قد مات وأهلُه يبكون عليه ؛ فقال : ﴿ إِنَّهُم يَبْكُونَ عَلَيهِ ، وَإِنَّهُ لَيُعَذَّب ﴾ والله عزّ وجلّ يقول : ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا﴾ البقرة:٢٨٦ .

قال الحاكم : هذا حديث على شرط مسلم ولم يخرجاه .

قال الذّهبي : كذا قال [أي في ذكر الآية] وسلمةُ لم يحتجّ به مسلم ، وقد وُثِّق، وضعّفه ابن راهويَه . [2]

- **تصويب الرّواية بذكر بقيّة الحديث ، مع قرائن العمل على خلافها**

* عن رافع بن خديج ﷺ ﴿ أَنَّ النَّبيّ ﷺ نَهى عَنْ كِرَاءِ المَزَارِعِ ﴾ .

* وعن نافع : أَنَّ ابنَ عُمر ذهب إلى رافع ؛ قال : فذهبت معه ؛ فسأله ؛ فقال : ﴿ نَهى النَّبيُّ ﷺ عَنْ كِرَاءِ المَزارِعِ ﴾

فقال ابنُ عُمر : (قد علمت أنّا كنّا نُكري مزارعنا على عهد رسول الله ﷺ

---

(١) هكذا في المستدرك ؛ وفي معرفة السنن والآثار للبيهقي (١٤/ ٤٤٣رقم٢٠٢٣٥) ، أما في الإجابة للزركشي (ص١١٨) : فأساء إجابة ، وكلا الأمرين محتمل . والله أعلم .

(٢) تعليق الذهبي على المستدرك (المصدر السابق) .

بما على الأربعاء وبشيء من التّبن) ؟!.

وعنه : (أنّ ابنَ عُمر كان يُكري مزارعه على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعُمر وعثمان ، وصدراً من إمارة معاوية) .

وعن سالم عنه : (كُنت أعلم في عهد رسول الله ﷺ أنّ الأرض تُكرى) ثمّ خشي عبدُ الله أن يكون النّبي ﷺ قد أحدث في ذلك شيئا لم يكن يعلمه فترك كراء الأرض .[1]

* عن عروة بن الزّبير قال : قال زيد بن ثابت رضي الله عنه : (يغفر الله لرافع بن خديج ، أنا والله أعلم بالحديث منه ؛ إنّما أتى رجلان قد اقتّتلا ، فقال رسول الله ﷺ : ﴿ إنْ كَانَ هَـذَا شَأْنَكُمْ ، فَلَا تُكْرُوا المَزَارِعَ ﴾ قال : فسمع رافعٌ قوله : ﴿ لَا تُكْرُوا المَزَارِعَ ﴾ .[2]

---

(١) حديث رافع وابن عمر في الصحيحين ، انظر : البخاري (الحرث والمزارعة ـ باب ما كان من أصحاب النبي ﷺ يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمر ٥/ ٢٣ رقم٢٣٤٣- ٢٣٤٥ مع الفتح) ومسلم (البيوع ـ باب كراء الأرض ٣/ ١١٨٠-١١٨١ رقم ١٥٤٧) .

(٢) أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه ، وغيرهم ؛ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق المدني عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن الوليد بن أبي الوليد عن عروة به . انظر : المسند(٣٥/ ٤٦٤رقم ٢١٥٨٨) واللفظ له ،وأبو داود : السنن (البيوع ـ باب في المزارعة ٣/ ٦٨٢رقم٣٣٨٩) والنسائي : الكبرى (المزارعة ـ ذكر الأحاديث المختلفة في النهي عن كراء الأرض ٣/ ١٠٦رقم٤٦٥٨) وابن ماجه : السنن (الرهون ـ باب ما يكره من المزارعة ٢/ ٨٢٢رقم ٢٤٦١)

وهو حسنٌ بهذا السند ؛ فيه : عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث العامري ، القرشي مولاهم المدني نزيل البصرة ؛ ويقال له : عباد ؛ وثقه ابن معين ، وعن أحمد : ليس به بأس ، وقال مرة : صالح الحديث ، وقال البخاري : ليس ممن يعتمد على حفظه إذا خالف من بدونه ، وإن كان ممن يحتمل في بعض . وقال أبو داود : قدري إلا أنه ثقة .وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ، وهو قريب من ابن إسحاق صاحب المغازي ، وهو حسن الحديث وليس بثبت . قال ابن حجر : صدوق رمي بالقدر . انظر: (التهذيب ٦/ ١٣٧ والتقريب ص٣٣٦رقم ٣٨٠٠) .

وفيه : أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر العنسي ؛ قال ابن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث . وقال مرة : منكر الحديث ولا يسمى . وقال عبد الله بن أحمد : أبو عبيدة هذا ثقة . ولكن قال ابن حجر : مقبول ! . انظر : (التهذيب ١٢/ ١٦٠ والتقريب ص٦٥٦رقم ٨٢٣٤) .

<==

* وعن طاووس عن ابن عباس ﷺ قال : (إِنَّ النّبي ﷺ لم ينه عنه ، ولكن قال : ﴿ أَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُم أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنَ أَنّ يَأَخذَ شَيْئَاً مَعْلُومَاً ﴾ . [1]

حدّث الصّحابي الجليل رافع ﷺ بحديثٍ خالف به ما كان عليه الصّحابة من كراء الأرض ؛ فذهب إليه ابنُ عُمر ﷺ يستثبت منه ، وبيّن زيد بن ثابت ﷺ بقيّةَ الحديث ، وأنّ النّهي لم يكن للتّحريم ، واستدلّ ابنُ عبّاس ﷺ على ذلك بحديثٍ آخر.

أمّا توقُّف ابنِ عُمر فكان احتياطاً . والله أعلم .

- **الرّجوع إلى أخصِّ النَّاسِ علماً بالحديث عند الاختلاف :**

اختلف الصّحابة رضوان الله عليهم في حكم الرّجل إذا جامع أهلَه ولم يُنزل؛ هل عليه الغسل أم لا . فكان أعلم النّاس بذلك أهل بيته ﷺ فرجعوا إليهم .

* روى مسلم بسنده عن أبي بُردة عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال : (اختلف في ذلك رَهْطٌ من المهاجرين والأنصار ؛ فقال الأنصاريون : لا يجب الغُسل إلّا مِنَ الدَّفْقِ أو الماء . وقال المهاجرون : بل إذا خالط وجب الغُسل . قال : قال أبوموسى : فأنا أشفيكم من ذلك ، فقُمت فاستأذنت على عائشة ، فأُذن لي ، فقلت لها: يا أمّاه ! ، أو يا أمّ المؤمنين ! إنّي أُريد أسألك عن شيء ، وإنّي أستحييكِ . فقالت : لا تستحي أن تسألني عمّا كنت سائلا عنه أمّك الّتي ولدتك ؛ فإنّما أنا أمّك . قلت : فما يُوجب الغُسلَ؟ قالت : على الخبير سقطت ؛ قال رسول الله ﷺ : ﴿ إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ ، وَمَسَّ الخِتَانُ الخِتَانَ ،

==>

وفيه : الوليد بن أبي الوليد ـ عثمان ـ وقيل : ابن الوليد . مولى عثمان ، أو ابن عُمر ، أبو عثمان المدني ، قال ابن معين ـ رواية الدوري ـ : ثقة روى عنه أهل مصر . وعن ابن الغلابي عن ابن معين : لم يرو عنه إلا المصريون ، وليس به بأس . قال الخطيب : وقد روى عنه أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر حديثا ـ وأسند هذا الحديث من طريق بشر بن المفضل عن عبد الرحمن عن أبي عبيدة به ـ. وقد وثقه ابن حبان وقال : ربما خالف على قلة روايته . قال ابن حجر : لين الحديث . انظر (ابن معين : التاريخ برواية الدوري ٤/ ٤٣٤رقم٥١٥٨ وابن حبان : الثقات ٧/ ٥٥٢ والخطيب : الموضح لأوهام الجمع والتفريق ١/ ١٨١ وابن حجر : التقريب ص٥٨٤ رقم٧٤٦٤) .

(١) البخاري (الحرث والمزارعة ـ باب ما كان من أصحاب النبي ﷺ يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمر ٥/ ٢٢ رقم٢٣٤٢ مع الفتح) .

فَقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ ﴾ . [1]

وعندما سُئلت أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن المسح على الخفّين ، أحالت إلى مَنْ هو أعلم منها بذلك ، إلى علي بن أبي طالب ﷺ ، لمرافقته للنّبيّ ﷺ في سفره .

* عن شُريح بن هانئ [2] قال : (أتيت عائشة أسألها عن المسح على الخفين . فقالت : عليك بابن أبي طالب فسله ؛ فإنه كان يسافر مع رسول الله ﷺ .) وفي رواية (فقالت : ائت عليا ؛ فإنه أعلم بذلك مني . فأتيت عليا) الحديث . [3]

- **النّظر في الجمع بين الرّوايات المختلفة للواقعة الواحدة :**

* روى الإمام أحمد والحاكم والطّحاوي وغيرهم ؛ من طريق ابـن إسـحاق قـال : حدثنا خُصيف بن عبد الرّحمن الجزري عن سعيد بن جبير قال : قلت لعبد الله ابن عبّـاس : يا أبا العبّاس عجبا لاختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في إهلال رسول الله ﷺ حين أوجب!؟

فقال : (إنّي لأعلم النّاس بذلك ؛ إنّها إنّما كانت من رسـول الله ﷺ حَجّـة واحـدة ، فمن هنالك اختلفوا :

خرج رسول الله ﷺ حاجّا ، فلمّا صلّى في مسجده بذي الحُليفـة ركعتـين ؛ أوجـب في مجلسه ؛ فأهلّ بالحجّ حين فرغ من ركعتيه ، فسمع ذلك منه أقوام فحفظوا عنه . ثـمّ ركـب ؛ فلمّا استقلّت به ناقته أهلّ ، وأدرك ذلك منه أقوام ؛ وذلك أنّ النّاس إنّما كانوا يأتون أرسالا ؛ فسمعوه حين استقلّت به ناقته يُهلّ ، فقالوا : إنّما أهلّ رسول الله ﷺ حين استقلّت به ناقتـه ، ثمّ مضى رسول الله ﷺ فلمّا علا على شرف البيداء

---

(١) مسلم : الصحيح (الحيض ـ باب نسخ الماء من الماء ، ووجوب الغسل بالتقاء الختانين ١/ ٢٧١رقم ٣٤٩) .

(٢) شريح هو : ابن هانئ بن يزيد الحارثي ، المَذْحجي ، أبو المقدام الكوفي ، قتل مع ابن أبي بكرة بسجستان ، وهـو مخضرم ثقة .(التقريب ص٢٦٦ رقم ٢٧٧٨) .

(٣) المصدر السابق (الطهارة ـ باب التوقيت في المسح على الخفين ١/ ٢٣٢رقم ٢٧٦) .

أهلّ ، وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا : إنّما أهلّ رسول الله ﷺ حين علا على شرف البيداء .

وأيْمُ الله ؛ لقد أوجب في مُصلّاه ، وأهلّ حين استقلّت به ناقته ، وأهلّ حين علا على شرف البيداء) .

فمَن أخذ بقول عبد الله بن عباس ﷺ أهلّ في مُصلّاه إذا فرغ من ركعتيه .[1]

* * * *

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ١٨٨رقم٢٣٥٨) واللفظ له . ومن طريقه الحاكم في المستدرك (المناسك ١/ ٤٥١) ثم قال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، مفسر في الباب ، ولم يخرجاه . ورمز له الذهبي : (م) . وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (مناسك الحج - باب الإهلال من أين ينبغي أن يكون ٢/ ١٢٣رقم ٣٥٥٠) بسند حسن ؛ عن إسماعيل بن إسحاق الكوفي عن أبي نعيم عن عبد السلام بن حرب عن خصيف به . وإسماعيل شيخ الطحاوي وثقه ابن أبي حاتم قال : نزيل مصر كتبت عنه ، وهو صدوق . (الجرح ١/ ١/ ١٥٨) .

والحديث صحيح لغيره ؛ فيه ابن إسحاق إمام المغازي ، صدوق صرح بالتحديث ، وتابعه عبد السلام ابن حرب - قال الترمذي : ثقة حافظ - عن خصيف .

أما خصيف فهو : ابن عبد الرحمن الأموي مولاهم ، الجزري ، أبو عون الحراني ، مات سنة ١٣٧هـ وقيل بعدها . ضعفه أحمد وأبو حاتم ، واختلف فيه قول ابن معين والنسائي ، وقال الدار قطني: يعتبر به يهم . قال ابن عدي : إذا حدث عن خصيف ثقة فلا بأس بحديثه وبرواياته . وقال ابن حبان: تركه جماعة من أئمتنا ، واحتج به جماعة آخرون ، وكان خصيف شيخا صالحا فقيها عابدا ، إلا أنه كان يخطئ كثيرا فيما يروي ، وينفرد عن المشاهير بما لا يتابع عليه ، وهو صدوق في روايته ، إلا أن الإنصاف في أمره قبول ما وافق الثقات ، وهو ممن أستخير الله فيه

قلت : هذا الحديث رواه الثقات عن خصيف ، وله مفرقا شواهد تُعضّده ، فهو صحيح لغيره ، على شرط مسلم في المتابعات . والله أعلم وأحكم .

انظر : ابن حبان : المجروحين (١/ ٢٨٧) وابن عدي : الكامل (٣/ ٩٤٢) وابن حجر : التهذيب (٣/ ١٤٣).

المبحث الثّالث

في النّـقد في عهـد التّـابعـين

جدّ التابعون في طلب العلم ، وجمع السّنة النّبويّة من صدور الصّحابة ، والتّفقه عليهم ، والرّحلة إلى المراكز العلميّة في ذلك الوقت ؛ كالمدينة ومكة والكوفة ودمشق؛ بل والرّحلة إلى الصّحابي أينما حلّ وكان ، فـقد تفرّق بعضهم في البلاد للجهاد ، والتّعليم .

فرحلوا ، وتنقّلوا بين البلدان ، يطلبون العلم ، ولازم بعضهم علماء الصّحابة ، واختصوا بهم .

وعندما بدأ الخلل في الرّواية بعد مقتل أمير المؤمنين عثمان ﷺ ؛ أخذوا في الاحتياط فيها ، والسّؤال عن الرّجال ، وتتبُّع الإسناد .

قال الذّهبي رحمه الله في وصف عهدهم عند انقراض الصّحابة ﷺ ، وقلّة الضّعفاء في ذلك الوقت :

((.. وسبب قلّة الضّعفاء في ذلك الزّمان ؛ قلّة متبوعيهم من الضّعفاء ، إذ أكثر المتبوعين صحابة عدول ، وأكثرهم من غير الصّحابة ـ بل عامّتهم ـ ثقات صادقون ، يعون ما يروون ، وهم كبار التّابعين . فيوجد فيهم الواحد بعد الواحد فيه مقال ..)) ثمّ قال : ((.. ثمّ كان في المئة الثّانية في أوائلها جماعة من الضّعفاء ؛ من أوساط التّابعين وصغارهم ؛ ممن تُكلّم فيهم من قبل حفظهم ، أو لبدعة فيهم ..)) . (١)

ولمعرفة سِمَات النّقد عندهم ، وكيف كانت بدايات نقد الحديث سندا ومتنا لزم الكلام عن الحركة العلميّة في عصرهم .

المطلب الأوّل : في الحركة العلميّة عند التّابعين .

تَمَيَّز عهدُ التّابعين بالرّحلة في طلب العلم ، وطلب العلوّ في الرّواية ، وملازمة علماء الصّحابة ، والتّفقه عليهم ، وكتابة العلم وتدوينه .

---

(١) الذهبي : ذكر مَن يُعتمد قوله في الجرح والتعديل (ص١٦٠-١٦١ ضمن مجموع) .

- **الرّحلة في طلب الحديث :**

بنظرة عامّة في تراجم الطّبقتين الأولى (المخضرمين) والثّانية من التّابعين ؛ نجد أن السِّمة الغالبة على حقبتهم هي الرّحلة في طلب العلم ، فأوّل الرّحلات كانت إلى المدينة وإلى مكة المكرمة ، ثمّ الكوفة ودمشق ، والتّنقل بينها ؛ حيث تمركزت المدارس العلميّة بها لتوافر أهل العلم من الصّحابة بها .

بل تعدّت رحلاتهم إلى البحث والطّلب للحديث أينما ذُكر لهم .

* فعن سعيد بن المسيِّب رحمه الله قال : « أنْ كُنت لأسافر مسيرة الأيّام واللّيالي في الحديث الواحد . »[1]

* وعن زِر بن حُبيش قال : « وفدت في خلافة عثمان بن عفان ﷺ ؛ وإنما حملني على الوِفَادة لُقي أُبي بن كعب ﷺ وأصحاب رسول الله ﷺ » .[2]

- **طلب العلوّ في السّند :**

كان أهل العلم من التّابعين يتـتبّعون مخارج الحديث ، وعن مَن صدر مِن الصّحابة ، فيرحلون إليهم لسماعه منهم مشافهة ، وحفظه عنهم مباشرة ؛ مزيدا في التّـثبت والتّحري .

* عن أبي العالية : « كُنّا نسمع بالرِّواية عن أصحاب رسول الله ﷺ بالمدينة ؛ والبصرة ؛ فما نرضى حتىّ أتيناهم فسمعنا منهم » .[3]

* وعن كثير بن قيس[4] قال : « كُنت جالسا مع أبي الدّرداء ﷺ في مسجد دمشق ؛ فأتاه رجل فقـال : يـا أبا الدّرداء إني جئـتك من مدينة الرّسـول ﷺ لحديث بلغني أنّك تُحدّثه

(١) الحاكم : معرفة علوم الحديث (ص٨) .
(٢) الخطيب : الرحلة في طلب الحديث (ص٩٢ رقم ٢) وانظر الطبراني : الكبير (٩/ ٣٦٨رقم ٩٥٨٥) .
(٣) الفسوي : المعرفة والتاريخ (١/ ٤٤١) .
(٤) كثير بن قيس هو : الشامي ، وثقه ابن حبان ، وضعفه الدارقطني وابن حجر (التهذيب ٨/ ٤٢٦ والتقريب ٤٦٠رقم ٥٦٢٤) .

عن رسول الله ﷺ . . »﴾ . الحديث [1]

- **ملازمة أهل العلم من الصّحابة ﭫ :**

كان من سِمات الحركة العلميّة عند التّابعين ؛ ملازمة أهل العلم من الصّحابة ﭫ، والتّفقه عليهم ، والرّواية عنهم .

روى الزّهري عن قبيصة بن ذؤيب قال : « كُنّا في خلافة معاوية وإلى آخرها ؛ نجتمع في حلقة بالمسجد باللّيل ؛ أنا ومصعب وعروة ابنا الزّبير وأبو بكر بن عبد الرّحمن ، وعبد الملك بن مروان ، وعبد الرّحمن بن المِسور ، وإبراهيم بن عبد الرّحمن بن عوف ، وعُبيد الله بن عبد الله بن عتبة ؛ وكنّا نفترق بالنّهار . فكنت أنا أُجالس زيد بن ثابت ؛ وهو مترئّس بالمدينة في القضاء ، والفتوى ، والقراءة ، والفرائض ؛ في عهد عُمر وعثمان وعلي ، ثمّ كنت أنا وأبو بكر بن عبد الرّحمن نجالس أبا هريرة .

وكان عروة يغلبنا بدخوله على عائشة » [2]

إن الاختصاص بالصّحابي يكون نتيجةَ لزومِ التّابعي له ، والإكثار من مجالسته ، والتّعلم والتّفقه على يديه .

ومن التّابعين مَن كانت القرابة أوثق في الاختصاص بذلك الصّحابي ، وأشدّ في حقّ الملازمة والصُّحبة ؛ كسالم بن عبد الله بن عُمر ؛ لقرابته من أبيه حدّث عنه فجوّد وأكثر . [3] وعروة بن الزّبير لقرابته من أم المؤمنين عائشة فهي خالته . والقاسم بن محمّد بن أبي بكر فهي عمّته .

---

(١) الحديث في فضل من سلك طريقا يطلب فيه علما ؛ وهو حسن لغيره ، أخرجه من طريق كثير بن قيس عن أبي الدرداء ؛ أبو داود في السنن (العلم ـ باب الحث على طلب العلم ٤/ ٥٧رقم٣٦٤١) واللفظ له ، والترمذي في الجامع (العلم ـ ما جاء في فضل الفقه على العبادة ٥/ ٤٨رقم٢٦٨٣) وابن ماجه في سننه (المقدمة ـ باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ١/ ٨٠ رقم ٢٢٣) وغيرهم .

(٢) ابن عساكر : تاريخ دمشق (٢١/ ٢٠٢) والذهبي : النبلاء (٤/ ٤٢٤) واللفظ له .

(٣) الذهبي : النبلاء (٤/ ٤٥٨) وانظر الفسوي : المعرفة والتاريخ (١/ ٥٥٤) .

وقد تكون الملازمة لغير قرابة النّسب فسعيد بن المسيِّب أكثر عن أبي هريرة لملازمته فهو نسيبه على ابنته . وعَمرة بنت عبد الرّحمن كانت يتيمة في حِجْر عائشة ؛ قال القاسم بن محمّد : ((إنْ كنت تُريد حديث عائشة فعليك بعَمرة بنت عبد الرّحمن [1] ؛ فإنّها أعلم النّاس بحديث عائشة كانت في حِجْرها .)) [2] ، ونافع مولى ابن عُمر لولائه .

و لم تكن تلك القرابات لتمنع غيرهم من الملازمة وطول الصُّحبة :

* فهذا موسى بن طلحة يقول : ((صحبت عثمان ﷺ ثنتي عشرة سنة)) [3]

* وسعيد بن وهب الهمداني ؛ أسلم في حياة النّبي ﷺ ؛ ولزم عليا ﷺ ؛ حتى كان يقال له القُراد ؛ للزومه إيّاه . [4]

* وأبو عثمان النَّهدي يقول : ((صحبت سلمان ﷺ اثنا عشرة سنة)) . [5]

* وأبو الحارث محمّد بن زياد ؛ لازم أبا هريرة ﷺ ؛ وعُرف بصاحب أبي هريرة .[6]

* وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة لازم ابن عبّاس ﷺ طويلا ؛ وأنّ ابن عباس كان يُعزّه عِزّاً . [7]

* ومجاهد بن جبر روى عن ابن عبّاس ﷺ فأكثر و أطاب ؛ وعنه أخذ القرآن والتّفسير والفقه . [8]

أدّت ملازمة أهل العلم من التّابعين لعلماء الصّحابة رضوان الله عليهم إلى ظهور المدارس العلميّة في حواضر دار الإسلام ؛ في الحجاز والعراق والشّام .

(١) هي عَمْرة بنت عبد الرّحمن بن سعد بن زُرارة الأنصاريّة ، المدنيّة ، ت٩٨هـ وقيل بعدها ؛ فقيهة ثقة أكثرت عن عائشة رضي الله عنها ، روى لها الجماعة . انظر : الذهبي النبلاء (٤/ ٥٠٧) والتقريب (٧٥٠رقم ٨٦٤٣) .

(٢) الفسوي : المصدر السابق (١/ ٥٥٩) .

(٣) الذهبي : تاريخ الإسلام (٣/ ١٧٣) .

(٤) ابن سعد : الطبقات (٦/ ١١٨) والذهبي : تاريخ الإسلام (٢/ ٨١٥) .

(٥) ابن سعد : نفسه (٧/ ٦٩) واللفظ له ، والذهبي : نفسه (٢/ ١٢٠٦) .

(٦) المزي : تهذيب الكمال (٢٥/ ٢١٩) .

(٧) الذهبي : النبلاء (٤/ ٤٧٥) وانظر : الفسوي : المعرفة (١/ ٥٦٠) .

(٨) الذهبي : نفسه (٤/ ٤٥٠) و الفسوي : نفسه (١/ ٧١١) .

قال الإمام علي بن المديني رحمه الله : ((لم يكن في أصّحاب رسول الله ﷺ ؛ من له صُحبة يذهبون مذهبه ، ويُفتون بفتواه ، ويسلكون طريقته إلا ثلاثة : عبد الله بن مسعود ، وزيد بن ثابت ، وعبد الله بن عبّاس .

فأصحاب عبد الله بن مسعود ؛ الذين يفتون بفتواه ، ويقرءون بقراءته : علقمة بن قيس ، والأسود بن يزيد ، ومسروق ، وعَبيدة السلماني ، والحارث بن قيس ، وعَمرو بن شُرَحبيل ..)) .

وقال : ((وأصحاب زيد بن ثابت الذين كانوا يأخذون عنه ، و يفتون بفتواه ؛ منهم من لقيه ، ومنهم مَن لم يلقه اثنا عشر رجلا .. ، فأمّا مَن لقيه منهم ، وثبت عندنا لقاؤه : سعيد ابن المسيِّب ، وعروة بن الزّبير ، وقبيصة بن ذؤيب ، وخارجة بن زيد ، وأبان بن عثمان ، وسليمان بن يسار ..)) .

وقال : ((وكان أصحاب ابن عباس ستّة ؛ يقولون بقوله ، و يفتون به ، ويذهبون مذهبه ؛ هؤلاء السّتة : سعيد بن جبير ، وجابر بن زيد ، وطاووس ، ومجاهد ، وعطاء ، وعكرمة ..)) .(1)

- **كتابة العلم وتدوينه :**

حرص التّابعون على كتابة العلم وتدوينه ، إلى جانب الحفظ لكل ما يسمعونه من الصّحابة رضوان الله عليهم .

* يقول كثير بن أفلح مولى أبي الدّرداء ، وأحد كُتّاب المصاحف في عهد عثمان : ((كنّا نكتب عند زيد بن ثابت))(2)

* ويقول بشير بن نَهِيك(3) رحمه الله : ((كتبت عن أبي هريرة كتابا ؛ فلما أردت أن أفارقه

---

(1) ابن المديني : العلل (ص٤٢-٤٧ ملخصا بحروفه) .

(2) الخطيب : تقييد العلم (ص١٠٢) والبيهقي : المدخل إلى السنن الكبرى (٢/ ٢٤٦) .

(3) هو : السدوسي ، ويقال : السلولي ، أبو الشعثاء البصري ، تابعي ثقة (التقريب ص١٢٥رقم٧٢٦) .

قلت يا أبا هريرة ! إني كتبت عنك كتابا ، فأرويه عنك ؟ قال : نعم ، اروه عني »[1]

* ويقول سعيد بن جبير[2] رحمه الله : « ربما أتيت ابن عبّاس فكتبت في صحيفتي حتّى أملأها ، وكتبت في نعلي حتى أملأها ، وكتبت في كفي ، وربما أتيته فلم أكتب حديثا حتّى أرجع لا يسأله أحد عن شيء » .[3]

وقال رحمه الله : « كنت أسير بين ابن عُمر وابن عبّاس ؛ فكنت أسمع الحديث منهما، فأكتبه في واسطة الرّحل حتّى أنزل فأكتبه » .[4]

وتبلغ الكتابة أوجها ، وتأخذ الصِّبغة الرّسميّة للعلم في الدّولة الإسلامية بأمر الخليفة الرّاشد عُمر بن عبد العزيز رحمه الله :

* روى الخطيب بسنده عن عبد الله بن دينار[5] قال : « كتب عُمر بن عبد العزيز إلى المدينة : أن انظروا ما كان من حديث رسول ﷺ فاكتبوه ؛ فإني قد خفت دروس العلم وذهاب العلماء » . [6]

فانتشرت كتابة العلم من الأحاديث والآثار ، وكانت سمة من سمات الحركة العلميّة عند التّابعين رحمهم الله تعالى .

المطلب الثّاني : في سمات النّقد عند التّابعين :

حرص التّابعون رحمهم الله على الاستيثاق من الرّواية ، والتّثبّت من السّماع ، والاحتياط في كلّ ما يسمعونه من الأحاديث والآثار؛أدّى ذلك إلى تنوع أساليب النّقد عندهم ـ نتيجةً للأحداث السّياسيّة والاجتماعيّة الطارئة إبّان الفتوح الكبرى ـ تنوعا مؤداه

(١) ابن سعد : الطبقات (٧/ ١٦٢) وأبو خيثمة : العلم (ص ١٤٥ رقم ١٥٤) والخطيب : المصدر السابق (ص١٠١) واللفظ له ، والبيهقي : المدخل إلى السنن الكبرى (٢/ ٢٤٣) .

(٢) سعيد بن جبير الأسدي مولاهم ، الكوفي ،تابعي ثقة ثبت فقيه ، قتل بين يدي الحجاج (٥٩هـ) ولم يكمل الخمسين ، (التقريب ص٢٣٤رقم٢٢٧٨) .

(٣) ابن سعد : المصدر السابق (٦/ ١٧٩) والبيهقي : المصدر السابق (٢/ ٢٤٥) .

(٤) الخطيب : تقييد لعلم (ص١٠٣) .

(٥) عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ، أبو عبد الرحمن المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة مات سنة ١٢٧هـ (التقريب ص٣٠٢ رقم ٣٣٠٠) .

(٦) تقييد العلم (ص١٠٦) واللفظ له ، والبيهقي :المدخل إلى السنن الكبرى (٢/ ٢٥٠) .

التّحقق من صدق الخبر عن رسول الله ﷺ ؛ فتأمّلوا في متن الحديث ـ إذا سمعوه من الصّحابي ـ وسألوا عن مُشكِلِه ، وعرضوه على أكثر من صحابي ، مع الرّحلة فيه ومشافهة أهل العلم منهم .

أمّا إذا كان الرّاوي غير صحابي ؛ نظروا في حال الرّاوي ، وسَمْتِه ، وعبادته ، وسألوا عنه ، وتتبّعوا رواياته للحديث . **وفي عهدهم بدأ السّؤال عن الرّجال** .إلى غير ذلك من وجوه الاحتياط والتثبت .

فمن سمات نقدهم ما يأتي:

- عَرْضُ الحديث على أهل العلم :

* عن طاووس[1] قال : ((أُتي ابن عبّاس رضي الله عنهما بكتاب فيه قضاء علي رضي الله عنه فمحاه إلا قدر ـ وأشار سفيان بذراعه ـ))[2] .

* عن معدان بن أبي طلحة[3] ، عن أبي الدّرداء رضي الله عنه ﴿ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاءَ فَتَوَضَّأَ ﴾ فلقيت ثوبان رضي الله عنه في مسجد دمشق؛ فذكرت ذلك له ؛ فقال : صدق ، أنا صببت له وضوءه .[4]

* عن سعيد بن جبير قال : سألت ابن عُمر عن نبيذ الجرّ ؟فقال : ﴿ حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَبِيذَ الجَرِّ ﴾. فأتيت ابن عبّاس فقلت : ألا تسمع ما يقول ابن عُمر ؟ قال: وما يقول ؟ قلت : قال : ﴿ حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَبِيذَ الجَرِّ ﴾ . فقال : صدق ابن عُمر ؛ ﴿ حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَبِيذَ الجَرِّ ﴾ . فقلت : وأيُّ شيء نبيذ الجرّ؟ فقال : كلُّ شيء يُصنع من المدر .[5]

- السّؤال عمّا أشكل من الحديث :

* عن شريح بن هانئ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ﴿ مَنْ أَحَــبَّ

---

(١) هو طاووس بن كيسان الحميري مولاهم ، الفارسي ـ يقال : اسمه ذكوان و طاووس لقب ـ أبو عبد الرحمن اليماني ، ثقة فقيه فاضل ، مات سنة ١٠٦هـ (التقريب ص ٢٨١رقم ٣٠٠٩) .

(٢) مسلم : الصحيح (المقدمة ص١٤) .

(٣) ويقال ابن طلحة ، اليعمري ، شامي ثقة (التقريب ص ٥٣٩ رقم ٦٧٨٧) .

(٤) مسلم: الصحيح (الطهارة ـ باب ما جاء في الوضوء من القيء والرعاف ١/ ١٤٢رقم ٨٧) .

(٥) المصدر نفسه (الأشربة ـ باب النهي عن الانتباذ ٣/ ١٥٨١رقم٤٧) .

لِقَاءَ اللهِ ، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ ﴾ قال: فأتيت عائشة رضي الله عنها فقلت:يا أمَّ المؤمنين ! سمعت أبا هريرة يذكر عن رسول الله ﷺ حديثا ؛ إن كان كذلك فقد هلكنا ! فقالت : إنّ الهالك من هلك بقول رسول الله ﷺ ؛ وما ذاك ؟ قال : قال رسول الله ﷺ ﴿ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ ﴾ ـ وذكر الحديث ـ وليس منّا أحدٌ إلّا وهو يكره الموت ؟.

فقالت : (قد قاله رسول الله ﷺ ، وليس بالذي تذهب إليه ؛ ولكن إذا شخص البصر، و حشرج الصّدر ، واقشعرّ الجلد ، وتشنّجت الأصابع ؛ فعند ذلك من أحبّ لقاء الله أحبّ الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه)[١] .

* عن جبير بن نفير[٢] عن أبي الدّرداء رضي الله عنه قال : (كُنّا مع رسول الله ﷺ فشخص ببصره إلى السّماء ، ثم قال : ﴿ هَذَا أَوَان أَنْ يُخْتَلَسَ العِلْمُ مِنَ النَّاسِ ، حَتَّى لا يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ ﴾ قال جبير: فلقيت عُبادة بن الصّامت رضي الله عنه[٣]؛ فقلت : ألا تسمع إلى ما يقول أخوك أبو الدّرداء؟ فأخبرته بالذي قال أبو الدّرداء.قال : (صدق أبو الدّرداء ؛ إن شئت لأُحدّثنّك بأوّل علم يرفع من النّاس ؛ الخشوع ؛ يُوشك أنْ تدخل مسجد جماعة فلا ترى فيه رجلا خاشعا) . [٤]

- معرفة من يؤخذ عنه :

* عن أبي العالية قال : (كنا نأتي الرجل لنأخذ عنه ؛ فننظر إذا صلى ؛ فإن أحسنها ، جلسنا إليه ، وقلنا : هو لغيرها أحسن . وإن أساءها قمنا عنه ، وقلنا : هو لغيرها أسوأ) [٥]

---

(١) مسلم (الذكر والدعاء ـ باب من أحب لقاء الله ٤/ ٢٠٦٦رقم٢٦٨٥) .

(٢) جبير بن نفير بن مالك بن عامر الحضرمي ، الحمصي ؛ مخضرم ثقة جليل ولأبيه صحبة ، مات ٨٠هـ (التقريب ص١٣٨رقم٩٠٤) .

(٣) الصحابي الجليل عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم ، الأنصاري الخزرجي ، أبو الوليد ، أحد النقباء بالعقبة، شهد بدرا وما بعدها ، وشهد فتح مصر ، وكان أمير ربع المدد ، كان ممن جمع القرآن في عهد النبي ﷺ ، أرسله عمر مع معاذ وأبي الدرداء إلى الشام لتعليم القرآن والفقه ، فأقام بفلسطين ، مات بالرملة سنة ٣٤هـ(ابن حجر : الإصابة ٣/ ٦٢٤ رقم ٤٥٠٠) .

(٤) الترمذي : الجامع (العلم ـ باب ما جاء في ذهاب العلم ٥/ ٣١رقم٢٦٥٣) وقال : هذا حديث حسن غريب

(٥) الدارمي : السنن (العلم ـ باب في الحديث عن الثقات ١/ ٩٣-٩٤) .وأبو العالية هو: رفيع بن مهران الرياحي تابعي ثقة كثير الإرسال ، مات سنة ٩٠ هـ (التقريب ص٢١٠رقم١٩٥٣) .

• تتبّع الرّواية :

❊ ابن عبد البر بسنده [1] عن الشّعبي ، عن الرّبيع بن خُثيم قال : ((من قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، يُحي ويميت ، وهو على كلّ شيء قدير ، عشر مرات كان له كعتق رقاب ، أو رقبة)) .
قال الشّعبي : فقلت للرّبيع بن خُثيم : من حدّثك بهذا ؟ فقال : عَمرو بن ميمون الأودي ، فلقيت عَمرو بن ميمون ، فقلت : من حدّثك بهذا الحديث ؟ فقال : عبد الرّحمن بن أبي ليلى ، فلقيت ابن أبي ليلى ، فقلت : من حدّثك ؟ فقال : أبو أيّوب الأنصاري ﷺ صاحب رسول الله ﷺ . قال ابنُ عبد البر : فعلى هذا كان النّاس على البحث عن الإسناد .

• السّؤال عن السّند :

❊ عن محمّد بن سيرين قال : ((لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلمّا وقعت الفتنة ، قالوا : سمّوا لنا رجالكم ؛ فيُنظر إلى أهل السّنة فيؤخذ حديثهم ، ويُنظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم)) [2] .

❊ ❊ ❊ ❊

(١) ابن عبد البر : التمهيد (١/ ٥٥) .

(٢) مسلم الصحيح (المقدمة ص١٥) .

المبحث الرّابع

في أئمّة النّـقد وطبقاتهم في عصر الرّواية

انتشر السّؤال عن الرّجال ، والتّفتيش عن الأسانيد ، وتَتَبـُّعها ؛ منذ عهد التّابعين فما بعد ؛ واختصّ بذلك جماعة رحلوا في جمع السُّنن وحفظها والعناية بها ، برّز فيهم أئمّة كانوا أكثر تيقّظا ، وأوسع حفظا ، وأعلا هِمّة ، مع لزوم الدّين ودعوة المسلمين والنّصيحة لهم .

وأوّل مَنْ رتّب المشاهير منهم على الطّبقات ـ فيما وصل إلينا ـ هو الحافظ ابن أبي حاتم (٣٢٧هـ) في (تقدمة الجرح والتّعديل) مع التّرجمة لكلّ إمام منهم . وتبعه الحافظ ابن حبّان (٣٥٤هـ) ذكرهم على الطّبقات في مقدّمة (المجروحين) ، إلا أنّه بدأ بالصّحابة ؛ وتبعه ابن عدي (٣٦٥هـ) في الكامل .

وبالمقارنة بين الطّبقات عند هؤلاء الأئمّة ؛ نجد أنّ الطّبقة الأولى عند ابن أبي حاتم تعادل الطّبقة الرّابعة عند ابن حبّان ، وتعادل الطبقة الثالثة عند ابن عدي ؛ لأنّ ابن حبّان بدأ بذكر الصّحابة فما بعد ، وكذا ابن عدي ، أما ابن أبي حاتم فبدأ بطبقة مالك وشعبة والسّفيانين .[1]

ونُلخّص ذكرهم على الطّبقات ـ بحسب ترتيب ابن أبي حاتم ـ في الآتي :

الطّبقة الأولى : عبد الرّحمن بن عَمرو الأوزاعي (١٥٧هـ) شعبة بن الحجّاج (١٦٠هـ) ، حمّاد بن سلمه (١٦٧هـ) ، اللّيث بن سعد (١٧٥هـ)، مالك بن أنس (١٧٩هـ)، حمّاد بن زيد (١٧٩هـ) ، سفيان بن سعيد الثّوري (١٨١هـ) ، وكيع بن الجرّاح (١٩٧هـ) ، سفيان بن عُيينة (١٩٨هـ) .

قال ابن حبّان : إلا أنّ أشدّهم انتقاء للسّنن وأكثرهم مواظبة عليها ؛ حتى جعلوا

---

(١) مع ملاحظة أنهم لم يلتزموا في ترتيبهم بحسب الوفاة . وقد بدأ الذهبي بما بدأ به ابن أبي حاتم في ذكر من يعتمد قوله (ص١٦٢) .

ذلك صناعة لهم لا يشوبونها بشيء ثلاثةٌ : مالك ، والثّوري ، وشعبة .

الطّبقة الثّانية : عبد الله بن المبارك (١٨١هـ) ، أبو إسحاق إبراهيم بن محمّد الفزاري (١٨٥هـ) ، يحي بن سعيد القطّان (١٩٨هـ) ، عبد الرّحمن بن مهدي (١٩٨هـ)، محمّد بن إدريس الشّافعي (٢٠٤هـ) ، أبو مسهر عبد الأعلى الدّمشقي (٢١٨هـ) .

قال ابن حبّان : إلّا إنّ من أكثرهم تنقيرا عن شأن المحدّثين ، وأتركهم للضّعفاء والمتروكين ؛ حتّى جعلوا هذا الشّأن صناعة لهم لم يتعدّوها إلى غيرها ، مع لزوم الدّين ، والورع الشّديد ، والتّفقه في السُّنن رجلان : يحيى بن سعيد ، وعبد الرّحمن بن مهدي .

الطّبقة الثّالثة : يحي بن معين (٢٣٣هـ) ، علي بن المديني (٢٣٤هـ) ، عبد الله بن نمير الهمذاني (٢٣٤هـ) ، أبو خيثمة زهير بن حرب (٢٣٤هـ) ، أبو بكر بن أبي شيبة (٢٣٥هـ) ، عبيد الله ابن عُمر القواريري ؛ أبو سعيد (٢٣٥هـ) ، إسحاق بن إبراهيم الحنظلي (٢٣٨هـ) ، أحمد بن حنبل (٢٤١هـ) .

قال ابن حبّان : إلا أن من أورعهم في الدّين ، وأكثرهم تفتيشا عن المتروكين ، وألزمهم لهذه الصّناعة على دائم الأوقات منهم كان : أحمد بن حنبل ، ويحي بن معين ، وعلي ابن المديني .

الطّبقة الرّابعة : عبد الله بن عبد الرحمن الدّارمي (٢٥٥) ، محمّد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ) ، مسلم بن الحجّاج (٢٦١هـ) ، أبو زُرعه عبيد الله بن عبد الكريم الرّازي (٢٦٤هـ) ، أبو حاتم محمّد بن إدريس الرازي (٢٧٧هـ) ، محمّد بن يحي الذُّهلي (٢٥٨هـ) ، سليمان بن الأشعث أبو داود (٢٧٥هـ) .

قال ابن حبّان : في جماعة من أقرانهم ، أمعنوا في الحفظ ، وأكثروا في الكتابة ، وأفرطوا في الرّحلة، وواظبوا على السُّنّة ، والمذاكرة ، والتّصنيف ، والمدارسة ؛ حتّى أخذ عنهم من نشأ بعدهم من شيوخنا هذا المذهب ، وسلكوا هذا المسلك ؛ حتّى إن أحدهم لو سُئل عن عدد الأحرف في السُّنن لكلّ سُنَّة منها عدّها عدّا ، ولو زِيد فيها ألفٌ أو واوٌ لأخرجها طوعا ، ولأظهرها ديانة . ولولاهم لدرست الآثار واضمحلّت الأخبار .

المبحث الخامس

في جمع النّقد وتدوينه

ما إنْ بدأ السّؤال عن الرّجال ، والبحث في عدالتهم ، والنّظر في ضبطهم ، والتّدقيق في علل حديثهم ، مع تتبّع الطُّرق ومخارج الحديث ، وسبر مرويّاته ؛ حتّى طبّق ذلك الأئمّة في مصنّفاتهم ؛ باختيار الثّقات ، وتدوين حديثهم ، وترك الضّعفاء ، بل وبيان حالهم .

* عن بشر بن عُمر قال : « سألت مالك بن أنس عن محمّد بن عبد الرّحمن الذي يروي عن سعيد بن المسيّب ؟ فقال : ليس بثقة .. » إلى أنْ قال : « وسألته عن رجل آخر نسيت اسمه ؟ فقال : هل رأيته في كتبي ؟ قلت : لا . قال : لو كان ثقة لرأيته في كتبي . » .[1]

إنّ العناية بنقد الحديث بدأت في وقت مبكر من جمع السّنّة والرّحلة فيها ؛ كانت بدايتها على يد التّابعي الجليل محمّد بن سيرين (١١٠هـ) رحمه الله ؛ فهو أوّل مَن تكلّم في الرّجال والعلل .

قال يعقوب بن شيبة : « وسمعت علي ابن المديني يقول : كان ممّن ينظر في الحديث ويفتّش عن الإسناد لا نعلم أحدا أوّل مِن محمّد بن سيرين ، ثمّ كان أيّوب وابن عون ، ثمّ كان شعبة ، ثم كان يحي بن سعيد وعبد الرّحمن . قلت لعلي : فمالك بن أنس ؟ فقال : أخبرني سفيان بن عيينة قال : ما كان أشدّ انتقاء مالكٍ الرّجالَ »[2]

إنّ التّصنيف في الرّجال عموما ـ الثّقات وغير الثّقات ـ ، وعلل الحديث ؛ كانت بداياته في أواخر القرن الثّاني الهجري ، وبداية الثّالث ـ والعهد قريب ـ ؛ فبعض هذه المصنّفات باشر مؤلفوها تدوينها ؛ مثل : الطّبقات لمحمّد بن سعد (٢٣٠هـ) ، و التّاريخ الكبير والأوسط كلاهما لمحمّد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ) ، والعلل لعلي ابن المديني (٢٣٤هـ) ، والعلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل (٢٤١هـ) .

---

(١) مسلم : الصّحيح (المقدّمة ١/ ٢٦) .

(٢) ابن رجب : شرح العلل (١/ ٥٢) .

وبعضها كانت روايات أو سؤالات وُجِّهَت إلى الأئمّة جمعها تلاميذُهم والرّواة عنهم فَنُسبت إليهم ؛ مثل : روايات التّاريخ عن ابن معين (٢٣٣هـ) ، والسّؤالات الموجّهة إلى الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ) ؛ في الرّجال والعلل . وغيرها .

وبلغ التّصنيف ذروته بمؤلفات تنفرد بذكر الرّواة مع بيان مراتبهم تعديلا وتجريحا ، وبيان علل حديثهم ؛ على يد الأئمّة : العُقيلي (٣٢٢هـ) في كتابه (الضّعفاء الكبير)، وابن حبّان (٣٥٤هـ) في كتابَيْه (الثّقات) و (المجروحين) ، وابن عدي (٣٦٥هـ) في (الكامل في ضعفاء الرّجال) .

أما ابن أبي حاتم (٣٢٧هـ) فقد أفرد الكلام في الرّواة ومراتبهم في الجرح والتّعديل عن العلل في كتابيه (الجرح والتّعديل) و(العلل) .

قال ابن رجب رحمه الله عن التّصنيف في علم العلل : ((وقد صُنّفت فيه كتب كثيرة مفردة ؛ بعضها غير مرتّبة : كالعلل المنقولة عن يحي القطّان ، وعلي ابن المديني ، وأحمد ، ويحي وغيرهم .

وبعضها مرتّبة : ثمّ منها ما رُتّب على المسانيد ؛ كعلل الدّارقطني ، وكذلك مسند علي ابن المديني ، ومسند يعقوب بن شيبة ، هما في الحقيقة موضوعان لعلل الحديث .

ومنها ما هو مرّتب على الأبواب : كعلل ابن أبي حاتم ، والعلل لأبي بكر الخلّال ، وكتاب العلل للتّرمذي ؛ أوله مرتّب وأواخره غير مرتّب .))(1)

فهذه الكتب تعتبر المصادر الأساسيّة التي جمعت كتب السابقين؛ ما فُقد منها ، أو وصل بعضه ، وما رُوي عنهم من روايات متفرّقة في الرّجال والعلل ؛ وكذا هي معين لا ينضب لِمَا جاء بعدها من مصنّفات جامعة في الجرح والتّعديل والعلل ؛ مما يدل بوضوح على التّلازم الوثيق في نقد الحديث بين الجرح والتّعديل ، والعلل ـ بمعناها العام و الخاص ـ ؛ إذ هما ثمرة جمع الطرق من أوجه متعدّدة ،والنّظر فيها ، والمقارنة بينها ، واعتبارها بالشّواهد والمتابعات .

---

(١) ابن رجب : شرح العلل (٢/ ٨٠٥) .

المبحث السّادس

في أشهر المصنّفات في عِلل الحديث

- **كتاب العلل ؛ لأبي الحسن علي بن عبد الله السّعدي مولاهم ؛ ابن المديني (٢٣٤هـ)**

قال الخطيب : ((كان علي فيلسوف هذه الصّنعة وطبيبها ، ولسان طائفة الحديث وخطيبها ، رحمة الله عليه ، وأكرم مثواه .)) (١)

يُعدّ كتاب العلل لابن المديني أقدم كتاب وصل إلينا في العلل على صغر حجمه ؛ وهو من رواية : محمّد بن أحمد بن البراء (٢٩١هـ) .(٢)

وكان تأليفه على يد علي ابن المديني رحمه الله ، أضاف إليه ابنُ البراء بعض النّصوص الأخرى من كتب ابن المديني نفسه .

فالكتاب بمجموعه من تأليفه ؛ ورجّح شيخنا د. محمد الأعظمي ـ محقق الكتاب ـ سنة ٢٣٠هـ تاريخ تأليفه .(٣)

يبدأ الكتاب بذكر مدار الإسناد لأهل المدينة ومكة والبصرة والكوفة ، مُردِفا ذلك بذكر قُضاة الأمّة من الصّحابة وعلمائهم . كما يتحدّث عن نشأة المدارس العلميّة عن الصّحابة ؛ فيذكر الملازمين لعبد الله بن مسعود ﷺ ، ثمّ مَن يلونهم طبقة طبقة ، إلى طبقة شيوخه ، ثمّ مدرسة ابن عبّاس ﷺ ، ومدرسة زيد بن ثابت ﷺ ، يتلو ذلك ذكر مجموعة من التّابعين وأصحابهم ، مع ذكر شيء من علل حديثهم ، ثمّ ينتظم الكلام على علل بعض الأحاديث بلغت نحوا من أربعة وستين حديثا .

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٣٠٢رقم١٩١٥) .

(٢) هو : القاضي محمد بن أحمد بن البراء بن المبارك ، أبو الحسن العبدي ، قال الخطيب : وكان ثقة ، مات سنة٢٩١هـ . (تاريخ بغداد ٢/ ١٠٤رقم٧٣) .

(٣) مقدمة تحقيق العلل لابن المدين (ص٢٢) .

- **كتاب العلل ومعرفة الرّجال ؛ للإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)**

روى العلل عن الإمام أحمد عددٌ من تلاميذه ؛ أشهرها رواية ابنه عبد الله ، وتتميّز هذه الرّواية عن غيرها ، أنّ بعضها كان ممّا جمعه الإمام لنفسه ، فرواها عنه ابنه مع إضافات من سؤالاته لأبيه ، أو سؤالات غيره وهو يسمع .

ويظهر أنّ الإمام أحمد رحمه الله كان يُدوّن هذه المواد العلميّة في أوقات مختلفة ، كيفما اتفق ، ولم يُراعِ حين تدوينها ترتيبا خاصّا ؛ جمع في هذا الكتاب بين علل الحديث وأحوال الرّجال .

ويمكن التميّيز بين ما كان من جمعه ، وبين ما دوّنه عنه ابنه عبد الله حين السّؤال ؛ بما ذكره عبد الله من صيغ التّحمل ؛ فإذا قال : (سمعت أبي) كان ذلك مما جمعه الإمام أحمد .

وإذا قال : (سألت أبي) كان مما دوّنه عبد الله إلى جانب جمع أبيه . يضاف إليه أجوبة الإمام على أسئلة وُجّهت إليه بحضرة ابنه فقَيَّدَها . كما قيّد معها في ثنايا الكتاب بعض مسموعاته عن غير أبيه .

بيد أنّه يوجد بعض التّرتيب ضمن الكلام عن بعض الرّواة ؛ كالرّواة عن عُمر ﷺ من أهل مكة مثلا ، والرّواة عن علي ﷺ من أهل البصرة ، والرّواة عن عثمان ﷺ من أهل المدينة .

وقد يُرتّب بعض المواد لأغراض خاصّة مثل قوله : هؤلاء الرّجال مَن روى عنهم مسعر مِن أهل الكوفة وغيرهم ولم يسمع منهم شعبة .

ومثل قوله : وهؤلاء مَن روى عنهم شعبة ولم يسمع منهم سفيان .

أما من حيث أنواع المواد العلميّة ؛ فقد اشتمل الكتاب على جُلِّ علوم الحديث ، وخاصّة علل الحديث ؛ حيث يذكر الأحاديث ويشير إلى نوع العلّة فيها ؛ من إرسال أو إعضال وانقطاع ، أو شذوذ أو نكارة واضطراب وغيرها .

كما نقف على ذكرٍ لمواليد ووفيات بعض الرّواة ، ودرجاتهم ، وتمييز المشتبهين منهم، وذكر عقيدة الرّاوي .وعلى الكنى والألقاب والأنساب والمبهمات من الأسماء . (1)

فكتاب العلل للإمام أحمد يُمكننا جعله ضمن المعنى العام للعلل ؛ فقد اشتمل على نقد الرّاوي والمروي ؛ من إمام اشتهر باعتداله ، وشدّة تحريه ، ودقّة نظره ، وعمق سبره للأحاديث وأحوال رواتها ، وعظيم معرفته ، وصدق ورعه .

فلا بدّ من التّأمل في أقواله ، والتّحري في الوقوف على مقاصده ، حتى لا تُوجّه أقواله غير وجهتها ، وتُحمل على غير محاملها . والله أعلم وأحكم .

- **العلل الكبير ؛ لأبي عيسى محمّد بن عيسى السُّلَمي ، التّرمذي (٢٧٩هـ)**

اعتنى الإمام التّرمذي بعلل الحديث ، وبيان الصّحيح والمعلول ، ما عليه العمل ؛ ويبدو أنه ألّف كتابه العلل الكبير قبل تأليف الجامع ؛ لأنّه كان عبارة عن أسئلة توجّه بها إلى الإمام محمّد بن إسماعيل البخاري رحمه الله ، وقد أكثر عنه ، كما توجّه إلى عبد الله بن عبد الرّحمن الدّارمي ، وأبي زرعة عُبيد الله الرّازي في العلل . لكنّه بثّ ذلك تحت أبواب كتابه (الجامع) .

وقد ذكر الحافظ ابن رجب في شرح العلل الصّغير أنّ التّرمذي رتّب أوّل العلل الكبير على الأبواب ، وآخره غير مرتّب .(2)

ثمّ جاء القاضي أبو طالب محمود بن علي التّميمي الأصبهاني (٥٨٥هـ) (3) فرتّب كتاب العلل الكبير على الأبواب ، متّبعا المنهج الآتي :

قال في مقدّمته : ((هذا كتاب قصرت فيه ترتيب كتاب العلل لأبي عيسى التّرمذي رحمه الله على نسق كتاب الجامع له ؛ حتّى يسهل فيه طلب الحديث ؛ إذ الأحاديث فيه متفرّقة

---

(١) د.وصي الله عباس : مقدمة تحقيق العلل للإمام أحمد (١/ ١٠٩-١١٣) بتصرف وتلخيص .

(٢) (٢/ ٨٠٥) .

(٣) هو : أبو طالب محمود بن علي بن أبي طالب بن عبد الله التميمي الأصبهاني ، المعروف بالقاضي ، صاحب الطريقة في الخلاف ، كان له في الوعظ اليد الطولى وكان متفننا في العلوم خطيبا ، توفي في شوال سنة ٥٨٥هـ . انظر : ابن خلكان : الوفيات (٥/ ١٧٤) والسبكي : طبقات الشافعية (٧/ ٢٨٦) .

منثورة فلا يضبطها أبواب تُذكر فيها .))

وقال : ((وأدخلت أحاديث هذه الكتب تحت أبوابها ؛ التي هي بتبويب التّرمذي على ما أذكره ؛ وذلك إمّا بأن يكون الحديث المذكور في العلل مذكورا بعينه في ذلك الباب من كتاب الجامع ، وإمّا بأن يُنبّه عليه أبو عيسى بأن يقول : وفي الباب عن فلان من الصّحابة ، ويكون الحديث في العلل مجرّداً عن ذلك الصّاحب ، وإمّا بأن يكون مطابقا للحديث الذي تضمّنه الباب وفي معناه .

فعلى هذا النحو جعلت الأحاديث تحت الأبواب .

وأسقطت من تراجم الأبواب ما لم يكن في كتاب العلل أحاديث لا يذكر منها أبوعيسى في الجامع ، ولا يُبوّب فيه بابا يقتضي أن تُجعل فيه ، فأفردت لما كان من هذا النّوع فصولا في أواخر الكتب التي تكون الأحاديث منها ، ونبّهت على أنّها ليست في الجامع ، ولم أُنبّه بذلك على ما أدخلته من الأحاديث في الأبواب مما ليس في الجامع ؛ إذ يتبيّن من مطالعة الكتابين ما زاد كتاب (العلل) على كتاب (الجامع) وذلك هو الأقلّ .

و ما كان فيه من الكلام على رجال جرى ذكرهم في سندِ حديثٍ فإنّي سُقته حيث سُقت الحديث ، وما كان من الكلام على رجال لم يقع ذكرهم في حديث ، وإنّما جاء ذلك منثورا في أثناء الكلام ؛ فإني ذكرت ذلك في آخر الكتاب في بابٍ جامعٍ ..))[1]

- **المسند الكبير المعلّل ؛ لأبي بكر أحمد بن عمرو العتكي ؛ البزار (٢٩٢هـ).**

يورد فيه العلل الواردة في الأحاديث النّبويّة ، ويختلف عن كتب العلل السّابقة بأنْ رتّبه على مسانيد الصّحابة ، ولم يُراعِ في ترتيبهم على حروف المعجم ، وفي ترتيبه تحت مسند الصّحابي يُرتب الأحاديث بحسب الرّواة عنه إذا كان مُكثرا ، وكذا الرّواة عن الرّواة عنه .

ويورد كثيرا من الأحاديث الأفراد والغرائب ، مع بيان موضع التّفرد . وقد تكون صحيحة أو حسنة .

---

(١) علل الترمذي الكبير ترتيب أبي طالب (١/ ٧٣-٧٤) مختصر بحروفه .

ويُصدّر كلامه غالبا بقوله : قال أبو بكر .

ويذكر الخلاف على الرّواة ، ويتوسع في ذكر الطّرق وبيان العلل ، كما يُشير أحيانا إلى المتابعات والشّواهد .

وأحيانا يحكم على الحديث ، وأحيانا يتكلّم في بعض الرّواة من حيث الجرح والتّعديل ، ومن حيث السّماع والإدراك

وفي الغالب يتفرّد بحكمه ، دون نقل عن الأئمّة أو الشّيوخ .

وفي حكمه على الرّواة يُلطّف العبارة مبتعدا عن الألفاظ الشّديدة كالكذب أو الوضع ؛ نحو قوله : ليس بالقوي ـ ليّن الحديث ـ منكر الحديث ـ أجمع أهل العلم بالنّقل على ترك حديثه .

ويتخلّل كلامه أحيانا بعض قواعد علوم الحديث مثل : زيادة الحافظ مقبولة ـ الحديث لمن زاد إذا كان ثقة .

كما إنّه يرى أن الجهالة ترتفع عن الرّاوي برواية اثنين عنه .

وبالجملة فكتابه له منزلة رفيعة بين كتب أهل العلم بالحديث ؛ إذ توجد فيه من التّعاليل ما لا يوجد في غيره من المسانيد ، إلى جانب انفراده بأحاديث لم يذكرها أصحاب كتب العلل بَلْهَ أصحاب الكتب الستة .[1]

- **تهذيب الآثار ؛ لأبي جعفر محمّد بن جرير بن يزيد الطّبري (٣١٠هـ) .**

قال الخطيب : ((.. وكان أحد أئمّة العلماء ، يُحكَم بقوله ، ويُرجع إلى رأيه وفضله))

وقال عن كتاب تهذيب الآثار : ((..لم أرَ سواه في معناه ، إلا أنّه لم يُتمّه ..)) [2]

رتّبه على مسانيد الصّحابة ، بادئا بمسند أبي بكر ﷺ ؛ لكن فُقد أكثره ، ولم يُطبع منه

---

(١) انظر مقدمة تحقيق مسند البزار للدكتور محفوظ الرحمن رحمه الله (١/ ٢٩-٣٧) بتصرف وتلخيص

(٢) تاريخ بغداد (٢/ ٥٤٩) .

إلا بعضا من مسند عُمر ﷺ ومن مسند علي ﷺ ومن مسند عبد الرّحمن بن عوف ﷺ ومسند طلحة بن عُبيد الله ﷺ ومسند الزّبير بن العوّام ﷺ ومن مسند عبد الله بن العبّاس رضي الله عنهما

ومن خلال ذلك نجده يذكر تحت مسند الصّحابي حديثا يُسنده ، ثم يُتبعه ببيان أوجه التّعليل ، ثمّ يُسند الرّوايات الدّالة على ذلك ، ويذكر الرّوايات الصّحيحة ، أو المعارِضة لما سبق ، ثمّ يتكلم عن المعاني الفقهيّة ويُسند أحاديث وأثار القائلين بها ، ويختم بالكلام على ما ورد في الرّوايات السّالفة من غريب الُّلغة . على نهج أعجز من جاء بعده .

- **علل الحديث ؛ لأبي محمّد عبد الرّحمن بن إدريس الرّازي ؛ ابن أبي حاتم (٣٢٧هـ)**

يُعدّ أوّل مَنْ أفرد العلل مرتّبة على أبواب العلم ؛ وإن كان سبقه التّرمذي في علله ، لكنّه لم يُتمّه على ذلك ، بل بثّه في ثنايا أبواب جامعه . وفي الوقت الذي حفظ لنا فيه التّرمذيُّ علمَ الإمام البخاري في العلل مبوباً ، حفظ لنا ابن أبي حاتم علم أبيه وأبي زرعة في العلل أيضا .

والكتاب عبارة عن أسئلة تَوجّه بها إلى أبيه وأبي زرعة عن أحاديث معلّلة ، رتّبها تحت أبوابها ، وقيّد أجوبتهما عليها . وقد يذكر عن غيرهما بعض المسائل ، وذلك نادر .

كما قد ينقل عن أبيه وأبي زرعة أقوالا في الجرح والتّعديل في أُناس سكت عنهم هناك في كتابه الجرح والتّعديل . وفي غيرهم أيضا .

- **المعجم الأوسط ؛ لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني (٣٦٠هـ)**

قال الذهبي : ((حدث عن ألف شيخ أو يزيدون ؛ وصنف الجامع الكبير ، وهو المسند ، سوى مسند أبي هريرة ، فكأنه أفرده في مصنف .

والمعجم الأوسط ، في ست مجلدات كبار على معجم شيوخه ؛ يأتي فيه عن كل شيخ بما له من الغرائب والعجائب ، فهو نظير كتاب الأفراد للدارقطني ؛ بيّن فيه فضيلته وسعة

روايته . وكان يقول : هذا الكتاب روحي .

فإنه تعب عليه ، وفيه كل نفيس وعزيز ومنكر ..)) [1]

- **العلل الواردة في الأحاديث النبويّة ؛ لأبي الحسن علي بن عُمر الدّارقطني (٣٨٥هـ) .**

يُعتبر أوسع كتاب وُضع في العلل ، جمع أزمّة ما سبقه من كتب العلل ، وما تضمّنته كتب الرّجال من علل الأحاديث .

قال ابن كثير رحمه الله : ((وهو من أجلّ كتابٍ ، بل أجلُّ ما رأيناه وُضع في هذا الفن، لم يُسبق إلى مثله ، وقد أعجز من يريد أن يأتي بعده ، فرحمه الله وأكرم مثواه)) [2]

وكتاب العلل هذا مكوّن من أسئلة غير منتظمة وُجهت إلى الدّارقطني حول أحاديث معلّلة ، فيُجيب عنها بما يفتح الله تعالى ، قام بترتيبه وقراءته عليه أبو بكر البرقاني (٤٢٥هـ) [3] مُصدّرا أحاديثه بقوله : سُئل ، أو سُئل الشّيخ . ويبدأ كلام الدّارقطني بقوله : فقال .

وقد رتّبه بحسب مسانيد الصّحابة ، مُقدّما العشرة المبشرين بالجنّة ، وبعد مسانيد الرّجال ذكر مسانيد النّساء . وقد يُرتب أحاديث المكثرين من الصّحابة بحسب الرّواة عنهم .

وقد تنوّع منهج الدّارقطني رحمه الله في الإجابة :

فغالبا يذكر الرّاوي الذي وقع اختلاف الإسناد عنه .

وأحيانا يذكر رُواة وجه من الرّوايات ثم يذكر من خالفهم .

وقد يُصدّر كلامه بالحكم على الحديث بقوله : صحيح من طريق فلان ، ثم يتبع ذلك الكلام عليه ، ويبيّن الصوّاب .

---

(١) الذهبي : تذكرة الحفاظ (٣/ ٩١٢) وانظر تاريخ الإسلام له (٨/ ١٤٤) وأعلام النبلاء(١٦/ ١٢٢) .

(٢) اختصار علوم الحديث (ص٧٠)

(٣) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب ، الخوارزمي ، البرقاني ، الشافعي ، قال الخطيب : كان ثقة ورعا متقنا متثبتا فهما ، لم نر في شيوخنا أثبت منه . (تاريخ بغداد ٦/ ٢٧) .

وهو في الغالب يبيّن العلل الموجودة في سند الحديث مـن الإرسـال أو الانقطـاع أو الاضطراب ، وغير ذلك . ويكتفي بذكر السّند الذي فيـه العلّـة . ولا يـذكر في الغالـب مـن أخرج الحديث .

ونقف على ألفاظٍ له في الرّجال نحو : ثقة مأمون ـ سيّء الحفـظ ـ لم يكـن بـالقوي ـ ضعيف ـ متروك الحديث ـ مجهول . وغير ذلك .

وغالبا يختم كلامه بإصدار حكمه نحو : وهم فلان والصّحيح ما قاله فلان ـ وهـو الصوّاب ـ هو الأشبه بالصوّاب ـ هو الصّحيح ـ ولا يصحّ والمحفوظ عنه كذا .

وأحيانا يكتفي بذكر العلل ولا يحكم بشيء .[1] والله أعلم وأحكم .

* * * *

(١) انظر مقدمة تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن رحمه الله (١/ ٨٩-٩٥) بتصرف وتلخيص .

المبحث السّابع

في أشهر المصنّفات في الجرح والتّعديل

- **الضُّعفاء الكبير** ؛ لأبي جعفر محمّد بن عُمر العُقيلي المكّي (٣٢٢هـ) .

جمع فيه أسماء الضّعفاء ؛ مرتّبين على حروف المعجم ؛ مع ذكر علل حديث كلٍّ . ونقل كلام الأئمّة فيهم :

١ -أكثر النّقل عن البخاري ؛ من طريق آدم بن موسى (٣٠٥هـ) .

٢ -روى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه ، وأكثر عنه .

٣ -روى بسنده عن صالح بن أحمد عن علي بن المديني ؛ ما قاله باجتهاده ، وما رواه عن شيوخه يحي بن سعيد القطّان ، وعبد الرّحمن بن مهدي .

٤ -وروى بسنده عن عَمرو بن علي الفلّاس عنهما .

٥ -وروى عن يحي بن معين ؛ من طريق عبّاس الدّوري ، ومعاوية بن صالح ، والبخاري .

٦ -كما روى بسنده عن عبد الله بن نمير .

وقد صدّر كتابه بباب فيه روايات عن الأئمّة بجواز الجرح والتّعديل ، بل والأمر به.

وهو في ترجمة الرّاوي ينقل قول إمام ،أو اثنين فيه ؛ ثم يذكر روايةً من طريقه تدلّ على موضع العلّة ، أو سبب الجرح ، وفي الغالب يُشير إلى مَنْ خالفه من الثّقات ، كما يذكر حكمه في الرّاوي .

وأحياناً يُصدّر الترجمة بحكمه هو على الرّاوي .

وأحياناً ينقل تفسير بعض الأئمّة لقول إمامٍ سبق .

وأحياناً لا يذكر حديثا ، ويكتفي بنقل قول إمام فيه .

ومن أمثلة الألفاظ التي يطلقها على الرّواة :

في حديثه وهم ـ مجهول الرّواية في حديثه وهم ـ يُحدّث عن الثّقات بالبواطيل ـ كان له مذهب ليس ممن يضبط حديثه ـ مجهول حديثه غير محفوظ ـ حدّث بمناكير ـ صاحب مناكير وأغاليط ـ لا يُتابع عليه ، الأسانيد في هذا الباب ليّنة ـ لا يُتابع على حديثه ولا يُعرف إلا به.وغير ذلك.

هذا ؛ ويبدو أنه تأثّر كثيرا بالإمام أحمد بن حنبل ، وخاصّة في موقفه تجاه من أجاب في المحنة ؛ أدّى ذلك إلى أن وقع في هفوة ؛ بأن ترجم في كتابه هذا للإمام علي بن المديني ، بالرّغم أنّه من موارده في كتابه ، إذ أكثر عنه من طريق صالح بن أحمد بن حنبل ؛ سواء من كلامه أو ما يرويه عن أشياخه .

قال الذّهبي ـ رحمه الله ـ عن علي بن المديني : ((وقد بدت منه هفوة ثم تاب منها، وهذا أبو عبد الله البخاري ـ وناهيك به ـ قد شحن صحيحه بحديث علي بن المديني؛ وقال : ما استصغرت نفسي بين يدي أحد إلا بين يدي علي بن المديني ..))

ثمّ قال : ((أفما لَك عقلٌ يا عُقيلي ؟! أما تدري فيمن تتكلّم ؟! ، وإنّما تبعناك في ذكر هذا النّمط لنذبّ عنهم ، و لنزيّف ما قيل فيهم ، كأنّك لا تدري أنّ كلّ واحد من هؤلاء أوثق منك بطبقات ! ..)).

وقال : ((أمّا علي بن المديني فإليه المنتهى في معرفة علل الحديث النّبوي ، مع كمال المعرفة بنقد الرّجال ، وسعة الحفظ ، والتّبحر في هذا الشّأن ، بل لعلّه فَرْدُ زمانه في معناه)).[1]

- **الجرح والتعديل** ؛ لابن أبي حاتم (عبد الرّحمن بن محمّد بن إدريس الرّازي ٣٢٧هـ)

حرص فيه رحمه الله على استيعاب نصوص أئمّة الفن في الحكم على الرّواة بتعديل أو جرح ؛ فتتبّع نصوصهم ، إلى جانب سؤاله لأبيه وأبي زرعة :

---

(١) الذّهبي : ميزان الاعتدال (٣/ ١٤٠) .

١ -فأخذ عن أبيه ، ومحمّد بن إبراهيم بن شعيب ما رواياه عن عَمرو بن علي الفلّاس ؛ ممّا قاله باجتهاده ، وممّا يرويه عن عبد الرّحمن بن مهدي ، ويحي بن سعيد القطّان ؛ ممّا يقولانه باجتهادهما ، وممّا يرويانه عن سفيان الثّوري وشعبة .

٢ -وأخذ عن صالح بن أحمد بن حنبل ما يرويه عن أبيه ، وما يرويه هو ومحمّد بن أحمد بن البراء مما يرويانه عن علي بن المديني ، ممّا يقوله باجتهاده ، وممّا يرويه عن سفيان بن عيينة ، وعن عبد الرّحمن بن مهدي ، وعن يحي بن سعيد القطّان.

٣ -وحرص على الاتّصال بجميع أصحاب أحمد ويحي بن معين .

٤ -وكاتَبَ عبد الله بن أحمد بن حنبل فكتب إليه بمسائل أبيه ، وعلل الحديث . وكاتَبَ حرب ابن إسماعيل الكرماني فكتب إليه بما عنده عن أحمد ، وكاتَبَ أبابكر بن أبي خيثمة ، وكاتَبَ يعقوب بن إسحاق الهروي .

وبالجملة فقد سعى أبلغ سعي في استيعاب جميع أحكام أئمّة الجرح والتّعديل في الرّواة إلى عصره . (١)

لكنّه لم يتطرق إلى ذكر علل حديث المجروحين ؛ لأنّه أفرد للعلل كتابا آخر .

وقد صرّح رحمه الله بمنهجه في كتابه فقال : ((وقصدنا بحكايتنا الجرح والتّعديل في كتابنا هنا إلى العارفين به ، العالمين له ، متأخرا بعد متقدّم ، إلى أن انتهت بنا الحكاية إلى أبي ، وأبي زرعة ـ رحمهما الله ـ .

ولم نحك عن قوم قد تكلّموا في ذلك لقلّة معرفتهم به .

ونسبنا كل حكاية إلى حاكيها ، والجواب إلى صاحبه .

ونظرنا في اختلاف أقوال الأئمّة في المسئولين عنهم ؛ فحذفنا تناقض قول كلِّ واحد منهم ، وألحقنا بكلِّ مسئول عنه ما لاق به ، وأشبهه من جوابهم .

على أنّا قد ذكرنا أسامي كثيرة مهملة من الجرح والتّعديل ؛ كتبناها ليشتمـــل الكتاب

(١) أنظر : مقدّمة الشّيخ عبد الرحمن المعلّمي لتحقيق تقدمة الجرح والتّعديل (ص يا، يب) .

على كلِّ من رُوي عنه العلم ؛ رجاء وجود الجرح والتّعديل فيهم ، فنحن ملحقوها بهم من بعدُ إن شاء الله تعالى .

وخرّجنا الأسامي كلّها على حروف المعجم وتأليفها ، وخرّجنا ما كثُر منها في الحرف الواحد على المعجم أيضا في أسماء أبائهم ؛ ليسهل على الطّالب إصابة ما يريد منها ، ويتّجه لموضع الحاجة إليهـا إن شاء الله تعالى .)) .[1]

وقد صنّف الرّواة إلى خمس مراتب[2] :

الأولى : من كان ثبتا حافظا ورعا من أهل الإتقان ـ الجهبذ النّاقد للحديث ـ والتّنقير والبحث عن الرّجال ، والمعرفة بهم .

وهؤلاء أهل التّزكية والتّعديل والتّجريح .

الثّانية : من كان عدلا في نفسه ، ورعا في دينه ، ثبتا في روايته للحديث ، من أهل الحفظ للحديث ، المتقن فيه .

فهؤلاء أهل العدالة ؛ الذين يُحتج بحديثهم ، ويُوثّقون في أنفسهم .

الثّالثة : مَنْ كان صدوقا في روايته ، ورعا في دينه ، الثّبت الذي يهم أحيانا ، وقد قبله الجهابذة النّقاد . فهذا يُحتج بحديثه .

الرّابعة : مَنْ كان صدوقا ، ورعا ، إلا أنّه مغفّل ، يغلب عليه الوهم والخطأ ، والسّهو ، والغلط.

فهذا يُكتب من حديثه : التّرغيب والتّرهيب ، والزّهد والآداب ، ولا يُحتج بحديثه في الحلال والحرام .

الخامسة : مَنْ ألصق نفسه بهم ، ودلّسها بينهم ، ممن ليس من أهل الصّدق والأمانة، ممن قد ظهر للنّقاد العلماء بالرّجال ـ أُولي المعرفة منهم ـ الكذبَ .

فهذا يُترك حديثه ، وتُترك روايته وتُطرح ، ويسقط ، ولا يُشتغل به .

---

(١) الجرح والتّعديل (١/ ١/ ٣٨) .

(٢) المصدر نفسه (ص ٣٧) .

كما إنّه جعل ألفاظ الجرح والتّعديل على مراتب ؛ ثلاثٌ منها للتّعديل ، وأربعُ أخرى للجرح :

١ -ثقة ، أو متقن ثبت ؛ فهذا ممن يُحتج بحديثه .

٢ -صدوق ، أو محلّه الصّدق ، أو لا بأس به ؛ فهو ممن يُكتب حديثه ، ويُنظر فيه .

٣ -شيخ ؛ ممن يُكتب حديثه ، ويُنظر فيه ؛ إلا أنّه دون الثّانية .

أمّا ألفاظ الجرح :

١ -صالح الحديث ؛ فإنه يُكتب حديثه ويُنظر فيه اعتبارا .

٢ -ليس بقوي ؛ فهو بمنزلة الأولى في كَتْبَـةِ حديثه ، إلا أنّه دونه .

٣ -ضعيف الحديث ؛ فهو دون الثّاني ، لا يُطرح حديثه ، بل يُعتبر به .

متروك الحديث ، أو ذاهب الحديث ، أو كذّاب ؛ فهو ساقط الحديث ، لا يُكتب حديثه .

- كتابي (**الثّقات**) و (**المجروحين**) لأبي حاتم محمّد بن حبان (٣٥٤هـ)

فَصَل ابنُ حبان بين الثّقات والمجروحين ، وجعل لكلٍّ منهم كتابا خاصّا به .

(الثّقات)

قال في مقدّمة كتابه الثقات : ((إني أُملي في ذكر من حُمل عنه العلم كتابين ؛ كتاب أذكر فيه الثّقات من المحدّثين ، وكتابا أُبيّن فيه الضّعفاء والمتروكين ، وأبدأ منهما بالثّقات .)) .

قال : ((ولا أذكر في هذا الكتاب الأول إلا الثّقات الذين يجوز الاحتجاج بأخبارهم)) .

فهو يذكر كلّ صدوق يجوز الاحتجاج بخبره ؛ إذا تعرّى خبره عن خصال خمس :

ـ إما أن يكون فوق الشّيخ ـ الذي ذكر اسمه في كتابه هذا ، في الإسناد ـ رجل ضعيف لا يُحتج بخبره .

ـ أو يكون دونه رجل واهٍ لا يجوز الاحتجاج بروايته .

ـ أو الخبر مرسلا لا تلزم به الحجّة .

ـ أو يكون الإسناد منقطعا لا تقوم بمثله الحجّة .

ـ أو يكون في الإسناد رجل مدلّس ، لم يُبيّن سماعه في الخبر من الذي سمعه منه .

قال رحمه الله : ((وكلّ من ذكرت في كتابي هذا إذا تعرّى خبره عن الخصال الخمس التي ذكرتها فهو : عدل يجوز الاحتجاج بخبره ؛ لأنّ العدل من لم يُعرف منه الجرح ضدّ التّعديل .

فمن لم يُعلم بجرح فهو : عدل حتى يتبيّن ضدّه ، إذ لم يُكلّف النّاس من النّاس معرفة ما غاب عنهم ، وإنّما كُلّفوا الحكم بالظّاهر من الأشياء غير المغيّب عنهم .)) .

((وإنّما أذكر في هذا الكتاب الشّيخ بعد الشّيخ ، وقد ضعّفه بعض أئمّتنا ، ووثّقه بعضهم ، فمن صحّ عندي منهم أنّه ثقة بالدلائل النّيّرة .. أدخلته في هذا الكتاب ؛ لأنّه يجوز الاحتجاج بخبره .

ومن صحّ عندي منهم أنه ضعيف بالبراهين الواضحة ، لم أذكره في هذا الكتاب ، لكني أدخلته في كتاب الضّعفاء بالعلل ؛ لأنّه لا يجوز الاحتجاج بخبره .)) .(1)

وقد شاع بين أهل العلم أن ابن حبان تساهل كثيرا في كتابه حتى وثّق المجاهيل ، لكنّ الثّقات في كتابه على درجات :

قال الشّيخ عبد الرحمن المعلمي رحمه الله : ((والتّحقيق أنّ توثيقه على درجات :

الأولى : أن يُصرِّح به ؛ كأن يقول : كان مُتقنا ، أو مستقيم الحديث ، أو نحو ذلك.

الثّانية : أن يكون الرّجل من شيوخه الذين جالسهم وخبرهم .

الثّالثة : أن يكون من المعروفين بكثرة الحديث ؛ بحيث يُعلم أن ابن حبّان وقف له على أحاديث كثيرة .

الرّابعة : أن يظهر من سياق كلامه أنّه قد عرف ذاك الرجل معرفة جيّدة .

الخامسة : ما دون ذلك .

---

(1) الثّقات (١/ ١٠-١١ و٤/ ص١ هـ ١) مختصر بحروفه .

فالأُولى لا تقلّ عن توثيق غيره من الأئمّة ؛ بل لعلها أثبت من توثيق كثير منهم . والثّانية قريب منها ، والثّالثة مقبولة ، والرّابعة صالحة ، والخامسة لا يُؤمن فيها الخلل . والله أعلم)) .(١)

وعلّق عليه الشيخ ناصر الدّين الألباني رحمه الله بقوله : ((هذا تفصيل دقيق ، يدلّ على معرفة المؤلّف رحمه الله ، وتمكّنه من علم الجرح والتّعديل ، وهو مما لم أره لغيره ؛ فجزاه الله خيرا . غير أنّه ثبت لديّ بالممارسة : أنّ مَنْ كان منهم من الدّرجة الخامسة فهو على الغالب مجهول لا يُعرف ؛ ويشهد لذلك صنيع الحُفّاظ كالذهبي والعسقلاني من المحقّقين ؛ فإنّهم نادرا ما يعتمدون على توثيق ابن حبان وحده ممن كان في هذه الدّرجة ، بل والتي قبلها أحيانا)) (٢)

كتاب **(المجروحين والضّعفاء والمتروكين)**

قال رحمه الله : ((وإنّي ذاكر ضعفاء المحدّثين ، وأضداد العدول من الماضين ، ممن أطلق أئمّتنا عليهم القدح ، وصحّ عندنا فيهم الجرح ، وأذكر السّبب الذي من أجله جُرح ، والعلّة التي بها قُدح ؛ ليُرفَض سلوكُ الاعوجاج بالقول بأخبارهم عند الاحتجاج.

وأقصد في ذلك ترك الإمعان والتّطويل ، وألزم الإشارة إلى نفس التّحصيل ..)) (٣)

وقد قدّم لكتابه بمقدّمة علميّة بيّن فيها السّبب الحامل له على تأليف هذا الكتاب ، ثم ذكر أبوابا في الحثّ على حفظ السُّنّة ونشرها ، والتّغليظ والتّحذير من الكذب على النّبي صلّى الله عليه وسلّم ، واستحباب معرفة الضّعفاء ، والأمر بالجرح والتّعديل ، ثمّ تكلّم عن تاريخ علم الجرح والتّعديل ، من عهد الصّحابة إلى عصر مشايخه . ثمّ ذكر أنواع الجرح في الضّعفاء ؛ وجعلها عشرين نوعا ؛ ذاكرا تحت كلّ نوعٍ الموصوفين بذلك النّوع . ثم أردفهم بذكر ستة أجناس من أحاديث الثّقات لا يجوز الاحتجاج بها . ورتّب كتابه على حروف

---

(١) التّنكيل (١/ ٤٣٧-٤٣٨) .

(٢) المصدر نفسه (ص٤٣٨ هـ١) .

(٣) المجروحين (١/ ص٤) .

حروف المعجم في بداية الأسماء . [1]

اعتنى ببيان سبب الجرح ؛ وقد صرّح بذلك في مقدّمة صحيحه حيث قال : ((وقد تركنا من الأخبار المرويّة أخباراً كثيرة من أجل ناقليها ، وإن كانت تلك الأخبار مشاهير تداولها النّاس ؛ فمن أحبّ الوقوف على السّبب الذي من أجله تركتها ؛ نظر في كتاب المجروحين من المحدّثين من كتبنا .)).[2]

كما اعتنى بالتّمييز بين الرّواة ؛ المشتبهين في الأسماء والأنساب والألقاب ؛ خاصّة إذا اشتبه الضّعيفُ بثقة .

يحكم على الرّاوي بما ظهر له ؛ بعد السّبر والتّتبع ، ويجرحه جرحا مفسّـرا ، ويُدلّل على ذلك بحديث أو حديثين مما استُنكِر عليه ، وأحيانا يُعقّب بذكر المحفوظ من الحديث .

وأحيانا ينقل عن أحد الأئمّة حكمه في الرّاوي ؛ دون ذكرٍ لحديثه ، وأحيانا يُدعّم حكمه بنقل قول أو أكثر من أقوال الأئمّة .

ويحتاط عند جرح بعض الرّواة إذا كان شيوخهم أو تلاميذهم من الضّعفاء .

أحيانا يُقارن بين أقوال النّقاد ، ويُرجّح بينها ، ولا يلتزم بموافقة المتقدّمين ، بل قد يخالفهم ؛ بناء على سبره لمرويّات الرّاوي .

- ويمكن إجمال موارده في الآتي :

ـ أقوال يحي بن معين رواها من طريق : ابن أبي خيثمة ، وعبّاس الدّوري ، وجعفر ابن محمّد بن أبان ، وأبي يعلى ، وابن أبي شيبة .

ـ وروى من طريق ابن أبي خيثمة ، وعلي بن سعيد النّسوي ، وجعفر بن أبان عن أحمد بن حنبل.

ـ ومن طريق ابن أبي شيبة عن علي بن المديني عن يحي القطّان .

---

(٢) المصدر السابق (١/٥٨- ٨٤)

(٣) صحيح ابن حبّان (١/ ١٦٥ الإحسان) .

ـ ومن طريق عَمرو بن علي الفلّاس ما رواه عن يحي القطّان .

ـ ومن طريق صالح بن محمد جزرة ، وجعفر بن أبان عن عبد الله بن نمير .

ـ وبسنده عن أبي زرعة ، وكذا عن أبي حاتم الرازيّان .

ـ وروى بسنده عن محمد بن يحي الذّهلي كلامه في العلل .

ـ وقد اعتنى بجمع النُّسخ الحديثيّة ، وخاصّة الموضوعة منها ، وقد نافت في كتابه على خمسٍ وتسعين نسخة ؛ أشار إليها ضمن ترجمته لأصحابها .

إلى جانب الرّوايات الحديثيّة المتفرقة في كتابه عن شيوخه بأسانيدهم .

▪ **أنواع المجروحين** عند ابن حبّان :

قال رحمه الله : ((فأما الجرح في الضّعفاء ؛ فهو على عشرين نوعا ؛ يجب على كلّ منتحلٍ للسُّنن ، طالبٍ لها ، باحثٍ عنها أن يعرفها ؛ لئلّا يُطلق على كل إنسان إلا ما فيه ، ولا يقول عليه فوق ما يعلم منه))[1] . نُلخّصها في الآتي :

النّوع الأوّل : الزّنادقة الوضّاعون .

الثّاني : من يضع الحديث حِسبة في الحثّ على الخير ، والزّجر عن المعاصي .

الثّالث : من يضع الحديث على الثّقات ؛ استحلالا وجُرأة .

الرّابع : من يضع الحديث عند الحوادث ، في الوقت دون الوقت ؛ دون أن يكون ذلك لهم صناعة .

الخامس : من كَبُر وغلب عليه الصّلاح والعبادة ، وغفل عن الحفظ والتّمييز ، فإذا حدّث رفع المرسل ، وأسند الموقوف ، وقلب الأسانيد ؛ حتى خرج عن حدّ الاحتجاج .

السّادس : جماعة ثقات اختلطوا في أواخر أعمارهم ، فلم يتميّز حديثهم ، فاستحقوا التّرك .

السّابع : من يُجيب عن كلّ شيء ؛ سواء كان من حديثه أو من غير حديثه ؛ فلا يبالي أن يتلقّن ما لُقّن ؛ فهذا وأحزابه لا يُحتجّ بهم ؛ لأنّهم يكذبون من حيث لا يعلمون .

---

(١) المجروحين (١/ ٦٢) .

الثّامن : من كان يكذب ولا يعلم أنّه يكذب ؛ إذ العلم لم يكن من صناعته ، ولا اغبرّ فيه قدمه .

التّاسع : من كان يُحدّث عن شيوخ لم يرهم بكُتُبٍ صحاح ، فالكتب في نفسها صحيحة ، إلا أن سماعه عنهم لم يكن ، ولا رآهم .

العاشر : من كان يقلب الأخبار ، ويُسوّي الأسانيد ؛ كخبر مشهور عن صالح يجعله عن نافع، وآخر عن مالك يجعله عن عبيد الله بن عمر ، ونحو هذا .

الحادي عشر : جماعة رأوا شيوخا سمعوا منهم ، ثم ذاكروا عنهم بعد موتهم بأحاديث لم يسمعوها منهم فحفظوها ، فلمّا احتيج إليهم حدّثوا بها عن الشّيوخ الذين رأوهم، من غير تدليس عنهم.

الثّاني عشر : مَنْ كَتَبَ الحديث ، ورحل فيه ؛ إلا أنّ كُتبه ذهبت ، فلمّا احتيج إليه صار يُحدث من كُتب النّاس ، من غير أن يحفظها كلّها ، أو يكون له سماع فيها .

الثّالث عشر : من كثر خطؤه وفحش ، وكاد أن يغلب صوابه ، فاستحق التّرك من أجله.

الرّابع عشر : مَنْ امتُحِن بابنِ سوءٍ ، أو ورّاقِ سوءٍ كانوا يضعون له الحديث، وقد أمن الشّيخ ناحيتهم ؛ ، فالشّيخ في نفسه ثقة ، إلا أنّه لا يجوز الاحتجاج بأخباره ، ولا الرّواية عنه ؛ لما خالط أخبارَه الصّحيحة الأحاديثُ الموضوعة .

الخامس عشر : من أُدخل عليه شيء من الحديث وهو لا يدري ، فلمّا تبيّن له لم يرجع عنه .

السّادس عشر : من سبق لسانه ، حتّى حدّث بالشّيء الذي أخطأ فيه وهو لا يعلم ، ثمّ تبيّن له ، وعلم فلم يرجع عنه ، وتمادى في رواياته ذلك الخطأ ؛ ومن كان هكذا كان كذّابا فاستحق التّرك .

السّابع عشر : المعلِن بالفِسق والسّفه ، وإن كان صدوقا في روايته ؛ لأنّ الفاسق لا يكون عدلا ، والعدل لا يكون مجروحا . ومن خرج عن حدّ العدالة لا يُعتمد على

صِدْقِهِ ؛ وإن صدق في شيء بعينه في حالة من الأحوال ، إلا أن يظهر عليه ضدّ الجرح حتى يكون أكثر أحواله طاعة الله عز وجل ؛ فحينئذ يُحتجّ بخبره ، فأما قبل ظهور ذلك عنه فلا .

الثّـامن عـشر : المدلّس عمّن لم يره ، حتى لا يُعلم ذلك منه .

التّـاسع عـشر : المبتدع إذا كان داعية ، يدعو النّاس إلى بدعته ؛ حتى صار إماماً يُقتدى به في بدعته ، ويُرجع إليه في ضلالته .

العــشرون : القُصّاص ، والسّؤال ؛ الذين كانوا يضعون الحديث في قَصصهم ، ويروونها عن الثّقات ؛ فكان يحمل المستمع منهم الشّيء بعد الشّـيء على حسب التّعجب ؛ فوقع في أيدي النّاس وتداولوها فيما بينهم .

كما ذكر رحمه الله ستة أجناس من **أحاديث الثّقات التي لا يجوز الاحتجاج بها** ؛ نُجملها في الآتــي :

الأوّل : الذي كثر في المحدثين ؛ فمنهم من كان يخطئ الخطأ اليسير ، إمّا في الكتابة حيث كتب ؛ ولم يعلم به حتى بقي الخطأ في كتابه إلى أن كبر ، واحتيج إليه ؛ مثل تصحيف اسم يشبه اسما ، ومثل رفع مرسل ، أو إيقاف مسند ، أو إدخال حديث في حديث ، أو ما يشبه هذا ؛ أطلق عليهم الأئمّة الجرح ، وضعّفوا أخبارهم ؛ فهذا الجنس ليسوا عنده بالضّعفاء على الإطلاق حتى لا يُحتجّ بشـيء مـن أخبارهم ، بل عنده ألا يحتجّ بأخبارهم إذا انفردوا ، فأمّا ما وافقوا الثّقات في الرّوايات ، فلا يجب إسقاط أخبارهم ؛ ويُطلق ابن حبان عليه قوله : لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد .

الثّاني : أقوام ثقات كانوا يروون عن أقوام ضعفاء كذّابين ؛ يُكنّونهم حتّى لا يُعرفوا ، فربّما أشبه كنية كذّاب كنية ثقة ، فيتوهّم المتوهّم أنّ راوي هذا الخبر ثقة فيحملون عنه ، وليس ذلك الحديث من حديثه . فلا يجوز الاحتجاج بخبر في روايته كنية إنسان لا يُدرى من هو ، وإن كان دونه ثقة ، لأنّه يُحتمل أن يكون كذّابا كُنِّيَ عن ذكره .

الثّالث : الثّقات المدلّسون الذين كانوا يدلّسون في الأخبار ، فما لم يقل المدلّس ، وإن كان ثقة: حدثني ، أو سمعت ، فلا يجوز الاحتجاج بخبره .

الرّابع : الثّقة الحافظ إذا حدّث من حفظه وليس بفقيه ، لا يجوز عنده الاحتجاج بخبره ؛ فإذا لم يكن الثّقة الحافظ فقيها ؛ وحدّث من حفظه ؛ فربّما قلب المتن ، وغيّر المعنى ، وهو لا يعلم ؛ فلا يجوز عنده الاحتجاج بخبرٍ مَنْ هذا نعته ، إلا أن يُحدّث من كتاب ، أو يوافق الثّقات فيما يرويه من متون الأخبار .

الخامس : الفقيه إذا حدّث من حفظه ، وهو ثقة في روايته ، لا يجوز الاحتجاج بخبره ؛ لأنّ الغالب عليه حفظ المتون دون الأسانيد ، فإذا حدّث الفقيه من حفظه فربّما صحّف الأسماء ، وأقلب الأسانيد ، ورفع الموقوف ، وأوقف المرسل ، وهولا يعلم ؛ لقلّة عنايته به ، وأتى بالمتن على وجهه ؛ فلا يجوز الاحتجاج بروايته إلا من كتاب ، أو يوافق الثّقات في الأسانيد .

السّادس : أقوام من المتأخّرين (أي في عصره) قد ظهروا يسوقون الأخبار ؛ فإذا كان بين الثّقتين ضعيف ، واحتمل أن يكون الثّقتان رأى أحدهما الآخر ، أسقطوا الضّعيف من بينهما حتى يتصل الخبر ؛ فإذا سمع المستمع خبراً أسامي رواته ثقات اعتمد عليه ، وتوهّم أنّه صحيح .

قال رحمه الله : « وإنما ذكرنا هذه الأجناس السّتّ من الثّقات في نفي الاحتجاج بأخبارهم في هذه المواضع ، وإن كان غير هذا الكتاب به أشبه ـ وإن لم يطل الكلام فيه ـ لئلّا يغترّ بعض من لم يُنعم النّظر في صناعة الأخبار ، ولا تفقّه في صحيح الآثار ، فيحتجّ على من لم يكن العلم صناعته بخبر من هذه الضروب السّت ، ولئلا يُخرجه في الصّحاح ، إلا بعد أن يصحّ له على الشرائط التي وصفناه . » .[1]

- **الكامل في ضعفاء الرّجال** لأبي أحمد عبد الله بن عدي (٣٦٥هـ)

بدأ رحمه الله كتابه بذكر أبوابٍ جامعة في الكذب ، وتشديد العقوبة فيه ، وبلغت ثلاثين بابا .

---

(١) المجروحين (١/ ٩٤) .

ثم أخذ في ذكر من استجاز تكذيب وجرح من تبيّن كذبه ؛ وجعلهم على طبقات ؛ من لدن الصّحابة ، حتى شيوخه في وقته ، فكانوا سبع طبقات :

الصّحابة ـ التّابعون ـ تابعو التّابعين ـ طبقة بعد تابعي التّابعين ـ وطبقة بعدهم ؛ وبدأ بأحمد بن حنبل ـ وطبقة أخرى تليهم ؛ وبدأ بمحمّد بن إسماعيل البخاري ـ وألحق بهم طبقة شيوخه .

ثم قال : « وأنا ذاكر في كتابي هذا أسامي قوم نسبوا إلى الضّعف ؛ مَن عساهم عقلوا عنهم ، وقوم نشئوا بعد موتهم ، لم يتكلّموا فيهم ، ولم يلحقوا زمانهم . وأنا أبيّن أحوال من عقلوا عنهم ، ومن نشئوا بعدهم بعد موتهم إن شاء الله تعالى »[1].

ثم عقّبَ ذلك ثمانية عناوين تحتها روايات في موضوعِ كلٍّ :

ـ ما يُخاف على هذه الأمّة من الهلكة إذا رووا عن غير الثّقات .

ـ ما يُذكر عن الصّالحين من الكذب ووضع الحديث .

ـ من رغَّبَ في الكذب واستحلّه ، وقال : الحديث فتنة .

ـ ذكر القوم الذين يُميّزون الرّجال وضَعْفَهم وصفتهم .

ـ نهي الرّجل أن يأخذ العلم إلا عمّن يرضاه ؛ لأن العلم دين .

ـ نهي الرّجل أن يأخذ العلم إلا ممن تُقبل شهادته ، ويكون مشهورا بالطّلب .

ـ صفة من لا يؤخذ عنه العلم .

ـ صفة من يؤخذ عنه العلم .

ثمّ بدأ بالتّراجم بحسب حروف المعجم في أوائلها ؛ بادئاً بمن اسمه أحمد .

ونجده في موارده قد أكثر من نقل كلام السّابقين من نقّاد الحديث ، وتعدّدت طرقه إليهم ، وهي سمة ظاهرة في كتابه ؛ فقد روى بأسانيده عن :

ـ علي بن المديني ، ما كان من قوله ، وما رواه عن شيخيّه يحي القطّان وعبد الرّحمن ابن مهدي .

---

(١) الكامل (١/ ١٤٧) .

- عَمرو بن علي الفلّاس ؛ ما كان من قوله ، وما رواه عن يحي القطّان .

- عبد الله بن أحمد عن أبيه أحمد بن حنبل ، كلامه في الرّجال وفي العلل .

- إبراهيم بن يعقوب ،وأحمد بن هانئ ،وأبي طالب ،والبخاري ، وأحمد بن أبي يحي ، والفضل ابن زياد ؛ عن أحمد بن حنبل .

- وعن يحي بن معين ؛ من طرقٍ منها : عن عبّاس الدّوري ، وعثمان الدّارمي ، والبخاري ، وعبد الله بن أحمد ، وأبي داود ، وأحمد بن سعد بن أبي مريم ، ومعاوية بن صالح، وعبد الله الدّورقي ، وأبي يعلى ، ويعقوب بن شيبة ، ومحمّد بن الضّريس ، وغيرهم . عن يحي ما كان من قوله ، وما رواه عن شيوخه كيحي القطّان وابن مهدي .

هذا ؛ ونقل بأسانيده أقوال : البخاري ، وأبي حاتم الرازي ، وأبي زرعة ، والنسائي وأضرا بهم .

- ومن سمات منهجه رحمه الله في التّراجم :

هدف إلى استيعاب الضّعفاء والمتكلّم فيهم حتّى ولو كان ثقة ، وعِلل حديثهم ؛ حيث يذكر في الكامل كلّ من تُكلّم فيه بأدنى شيء ، ولو كان من رجال الصّحيحين . فقد ترجم لأحمد بن صالح المصري ، ثم قال في ترجمته : « ولولا أنّي شرطت في كتابي هذا أن أذكر فيه كل من تَكلّم فيه متكلّم ؛ لكنت أُجِلُّ أحمد بن صالح أن أذكره .. » .[1] ومن ذكرهم من الصّحابة ؛ فمن أجل الإسناد إليهم .

يبدأ التّرجمة بذكر اسم الرّاوي وكنيته ونسبه ، وبعض ما يميزه إن كان يشتبه بغيره،فأحيانا يبدأ ببيان درجته ، وأحيانا يُسند أقوال بعض الأئمّة في بيان درجته ، معتنيا برواية بعض ما يُستنكر من حديثه ؛ إذ يربط حكمه على الرّجل بالأدلّة ، مع سبر حديثه ، ومقارنته بالأحاديث الأخرى .

وهو في كلّ ذلك يحاول استقراء مرويات الرّاوي ؛ مع تحديد موضع الضّعف فيها .

---

(١) الكامل (١/ ١٨٧) .

وأحيانا لا يذكر شيئا ؛ مبيّنا أنه لم يقف على ما يستنكره من حديثه .

كما اعتنى بتفسير نصوص بعض الأئمّة واطلاقاتهم ؛ وبيان مرادهم منها . وأحيانا ينتقدها ، بل ويخالفها في الحكم على الرّاوي .

ومن أمثلة ألفاظ التّعديل والتّجريح عنده :

* من أجلّة النّاس ومن ثقاتهم ـ من الثّقات وحدّث عنه الأئمّة ـ مقبول الأخبار ثبت لا بأس به ـ ممن يُكتب حديثه ويُحتجّ به وهو في جملة أهل الصّدق ـ سائر أحاديثه مستقيمة صالحة ـ هو عندي متماسك ، وهو إلى الصّدق أقرب .

* وأرجو أنّه لا بأس به ويُكتب حديثه في الضّعفاء ـ وأرجو أنّ في مقدار ما يرويه يصدق فيه ـ صالح في باب الرّواية ـ له أحاديث صالحة وهو ضعيف ـ هو ليس ممن يُحتجّ بحديثه أو يتدين به إلا أنه يُكتب حديثه .

* يَبين على حديثه أنّه يغلو في التّشيع ـ شيعي محترق ـ أحاديثه مع غلوّه تُكتب ـ مظلم الأمر ـ ليس له من الرّواية ما له ضوء إلا اليسير ـ لا يتعمّد الكذب وهو ممن يُشَبّهُ عليه فيغلط ـ كثير الغلط والوهم وليس من أهل الكذب ـ أرجو أنه لا يستحق أو يستوجب تصريح كذبه . وغير ذلك . والله أعلم وأحكم .

* * * * *

المبحث الثّامن

في قواعد عامّة في نقد المرويات سندا ومتنا

المطلب الأول : في ضوابط النقد عند المحدثين

ارتكز أئمة النقد في مناهجهم على أربعة ضوابط ؛ يمكن إجمالها في الأمور الآتية :

- العدالة [1] :

نص الأئمة على صفة الراوي العدل الذي تقبل روايته ، ويحتج بحديثه ؛ بأن يكون عدلا في نفسه ، ورعا في دينه محله الصدق ؛ فالعدل هو : المسلم البالغ العاقل السليم من الفسق وخوارم المروءة .

وتثبت العدالة بأمور منها : الشهرة والاستفاضة ؛ فمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم ، وشاع الثناء عليه بها ؛ كمالك والسفيانين الأوزاعي والشافعي وأحمد ، وأشباههم . أو بتنصيص عدلين بها .

فإذا لم تثبت العدالة بعدم معرفة الراوي عينا أو حالا ؛ فيكون مجهولا . أو بثبوت جرحه في عدالته بالفسق أو البدعة أو الكفر ، فمن كان كذلك فليس بعدل . وتفصيل ذلك مبثوث في كتب أهل العلم .

- الاتصال :

يعرف اتصال الرواية بمعرفة المعاصرة بين الراوي ومن يروي عنه ، وإمكان اللقاء والسماع .

فقد يكون الراوي معاصرا لمن روى عنه ولكن لم يلقه ، أو لقيه ولكن لم يسمع منه ، أو سمع بعضا من حديثه ؛ كل ذلك من أحوال الرواة في تحملهم للأحاديث نظر فيه أئمة النقد ، وتكلموا فيه ؛ وبينوا من سمع ممن لم يسمع ، ومن أدرك شيخه ولم يسمع منه ، ومن عرف بطول الملازمة ، ممن لم يلقه إلا مرة أو عدة مرات .

---

(١) تقدم في (ص١٠) التعريف بها وبالعدل .

بل نجدهم يرتبون الرواة عن المكثرين عن الأئمة على الطبقات ؛ مثل طبقات الرواة عن نافع ، والرواة عن الزهري [1] ، وشيوخ قتيبة بن سعيد ؛ وكان كتب الحديث عن ثلاث طبقات .[2]

وما كان يتأتى لهم ذلك إلا بكثرة الرحلة ، والجد في الطلب ، ومداومة الدراسة لأحوال الرواة في جميع أمورهم ، ورحلاتهم ، والسؤال عنهم ، وعن لقائهم الشيوخ ، وكيفية سماعهم ، ووقت السماع ، وحال المروي عنه وقت السماع ونحو ذلك .

- الضبط :

وفسر ضبط الراوي بأن يكون متيقظا غير مغفل ، حافظا إن حدث من حفظه ، ضابطا لكتابه من التبديل والتغيير إن حدث منه ، وأن يكون عالما بما يحيل المعنى إن روى به .

ويعرف الضبط : بموافقته الثقات المتقنين الضابطين إذا اعتبر حديثه بحديثهم ؛ فإن وافقهم في روايتهم غالبا ، ولو من حيث المعنى فضابط ، ولا تضر مخالفته النادرة .

فإن كثرت مخالفته لهم ، وندرت الموافقة ، اختل ضبطه ولم يحتج به في حديثه .

وعدم الضبط يحصل بأحد أمور خمسة : فحش الغلط ، وفحش الغفلة ، وسوء الحفظ ، والاختلاط ، والوهم .

- عدم المخالفة :

إذا روى العدل الثقة حديثا ووافقه عليه العدول الثقات ؛ فهو مقبول لاشك فيه .

لكن إذا خالفه العدول الثقات ؛ نظرنا من أين جاءت هذه المخالفة ؛ إذ مخالفتهم إنما تأتي من : الغلط ، أو الغفلة ، أو النسيان ، أو الوهم .

فإن لم يكن شيئا من ذلك اضطررنا إلى الجمع بين الروايتين إن أمكن . فإن لم يمكن ؛ نظرنا في الترجيح بينهما ، فإن تكافآ ، ولم يمكن الترجيح توقفنا ، وحكمنا عليه بالاضطراب .

قال شيخنا د. محمد السماحي رحمه الله : « وبالجملة إن تخالفت روايات العدول

(١) انظر ابن رجب : شرح العلل (١/ ٣٩٩)

(٢) الخطيب : تاريخ بغداد (١٤/ ٤٨٧) .

الثقات ، وترجحت إحدى الروايتين بمرجح؛ كأن يكون أحدهما أوثق ، أو أكثر عددا ، أو نحو ذلك ؛ كان المرجوح هو الشاذ ، والراجح هو المحفوظ وإن لم تظهر لنا العلة في أحدهما ، ونبه حافظ متقن على أن فيه وهما كان معللا .

لذا كان من الحتم أن نقول في تعريف الحديث الصحيح : من غير شذوذ ولا علة. (١)

المطلب الثاني : في بيان التّشدّد والتّساهل في مناهج الأئمّة :

سلك الأئمّة في مجمل نقدهم التّشدّد في كلّ ما يتعلّق بالحلال والحرام (عبادة ومعاملات) ، والتّخفيف من ذلك فيما يتعلق بفضائل الأعمال ، ونوافل الخيرات ، والتّرغيب والتّرهيب والتّفسير ، وكذا السّيرة والتّاريخ ؛ مما لا ينزل إلى دركات التّهمة والكذب على رسول الله ﷺ .

وتظهر لنا سمات ذلك المنهج في أقوال واستعمال جهابذة النّقد ؛ كسفيان الثّوري وسفيان بن عيينة ، و يحيى بن سعيد القطّان ، وعبد الرّحمن بن مهدي ؛ ومن بعدهم أمثال علي ابن المديني ، وأحمد بن حنبل . ومن بعدهم كالطّبري والحاكم والمنذري . وغيرهم .

قال سفيان الثّوري رحمه الله : ((لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرّؤساء المشهورين بالعلم ؛ الّذين يعرفون الزّيادة والنّقصان ، ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ)) (٢)

وقال عبد الرّحمن بن مهدي رحمه الله : ((إذا روينا عن النّبي ﷺ في الحلال والحرام والأحكام شدّدنا في الأسانيد ، وانتقدنا الرّجال ، وإذا روينا في فضائل الأعمال ، والثّواب والعقاب ، والمباحات ، والدّعوات ؛ تساهلنا في الأسانيد)) (٣)

وقال أحمد بن حنبل رحمه الله : ((... وأما محمّد بن إسحاق ؛ فيُكتب عنه هذه الأحاديث ـ يعني المغازي ونحوها ـ فإذا جاء الحلال والحرام أردنا قوما هكذا)) ؛ قال أحمد

(١) السماحي : المنهج الحديث في علوم الحديث (١/ ٢٣٥) .

(٢) الخطيب : الكفاية (١/ ٣٩٨) .

(٣) الحاكم : المستدرك (١/ ٤٩٠) .

ابن حنبل بيده ؛ وضمّ يديه ، وأقام أصابعه . [1]

وفي رواية الميموني عنه قال : ((الأحاديث الرّقاق يحتمل أن يتساهل فيها، حتى يجيء شيء فيه حكم)) [2]

وقال الحاكم أبو عبد الله رحمه الله : ((.. وأنا بمشيئة الله أُجري الأخبار التي سقطت على الشّيخين في كتاب الدّعوات على مذهب أبي سعيد عبد الرّحمن بن مهدي في قبولها ..)) [3]

قال البيهقي رحمه الله في وصف حديث من يُتساهل في أمره : ((.. وضربٌ لا يكون راويه متّهما بالوضع ؛ غير أنه عُرف بسوء الحفظ ، وكثرة الغلط في رواياته ، أو يكون مجهولا لم يثبت من عدالته وشرائط قبول خبره ما يوجب القبول ؛ فهذا الضّرب من الأحاديث لا يكون مستعملا في الأحكام . كما لا تكون شهادة مَن هذه صفته مقبولة عند الحُكّام ، وقد يُستعمل في الدّعوات ، والتّرغيب والتّرهيب ، والتّفسير ، والمغازي ؛ فيما لا يتعلّق به حكم)) [4]

قال شيخ الإسلام ابن تيميّة رحمه الله : ((قول أحمد بن حنبل : إذا جاء الحلال والحرام شدّدنا في الأسانيد . وكذلك ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضّعيف في فضائل الأعمال: ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يُحتج به . .))

((و إنّما مُرادهم بذلك : أن يكون العمل مما قد ثبت أنّه ممّا يحبّه الله ،أو مما يكرهه الله؛ بنصّ أو إجماع ؛ كتلاوة القرآن ، والتّسبيح ، والدّعاء ، والصّدقة ، والعتق ، والإحسان إلى النّاس ، وكراهة الكذب ، والخيانة ، ونحو ذلك .

فإذا رُوي حديث في فضل الأعمال المستحبّة وثوابها ، وكراهة بعض الأعمال وعقابها ؛ فمقادير الثّواب والعقاب وأنواعه ؛ إذا رُوي فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روايته ، والعمل به .

---

(١) ابن معين : التاريخ - رواية الدوري - (٣/ ٦٠رقم ٢٣١) و(٣/ ٢٤٧رقم ١١٦١) .

(٢) الخطيب : الكفاية (١/ ٣٩٩).

(٣) الحاكم : المصدر السابق .

(٤) البيهقي : المدخل إلى دلائل النبوة (ص٤٦) .

بمعنى : أنّ النّفس ترجو ذلك الثّواب أو تخاف ذلك العقاب ؛ كرجل يعلم أنّ التّجارة تربح ، لكن بلغه أنّها تربح ربحا كثيرا ؛ فهذا إن صدق نَفَعَهُ ، وإن كذب لم يضرُّه .

ومثال ذلك التّرغيب والتّرهيب بالإسرائيليّات ، والمنامات ، وكلمات السّلف والعلماء، ووقائع العلماء ، ونحو ذلك ؛ مما لا يجوز بمجرّده إثبات حكم شرعي ؛ لا استحباب ولا غيره ، ولكن يجوز أن يذكر في التّرغيب والتّرهيب ، والتّرجية والتّخويف ..))

((فما عُلم أنّه باطل موضوع لم يجز الالتفات إليه ؛ فإن الكذب لا يفيد شيئا . وإذا ثبت أنّه صحيحٌ أُثبتت به الأحكام .

وإذا احتمل الأمرين رُوي لإمكان صدقه ، ولعدم المضرّة في كذبه ..))

((.. فالحاصل : أن هذا الباب يُروى ويُعمل به في التّرغيب والتّرهيب ، لا في الاستحباب ؛ ثم اعتقاد موجبه وهو مقادير الثّواب والعقاب يتوقّف على الدّليل الشّرعي))[1]

قال الذّهبي رحمه الله : ((اعلم ـ هداك الله ـ أنّ الذين قبل النّاس قولهم في الجـرح والتّعـديل على ثلاثة أقسام :

١ -قسم تكلّموا في أكثر الرّواة ؛ كابن معين ، وأبي حاتم الرّازي .

٢ -وقسم تكلّموا في كثير من الرّواة ؛ كمالك ، وشعبة .

٣ -وقسم تكلّموا في الرّجل بعد الرّجل ؛ كابن عيينة ، والشّافعي .

والكلُّ أيضا على ثلاثة أقسام :

١ -قسم منهم متعنّت في الجرح ، متثبّت في التّعديل ، يغمز الرّاوي بالغلطتين والثّلاث ، ويُليّن بذلك حديثه .

فهذا إذا وثّق شخصاً فعَضّ على قوله بناجذيك ، وتمسّك بتوثيقه ، و إذا ضعّف رجلا فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه ؛ فإن وافقه ، ولم يوثّق ذاك أحد من الحُذّاق ؛ فهو ضعيف .

---

(١) ابن تيمية : مجموع الفتاوى (١٨/ ٦٥- ٦٨) مختصر بحروفه .

وإن وثّقه أحد ؛ فهذا الذي قالوا فيه : لا يُقبل تجريحه إلا مفسّرا ؛ يعني لا يكفي أن يقول فيه ابن معين : هو ضعيف ، ولم يوضّح سبب ضعفه ، وغيره قد وثّقه ، فمثل هذا يُتوقّف في تصحيح حديثه . وهو إلى الحسن أقرب .

وابن معين وأبو حاتم والجوزجاني : متعنّتون .

٢ -وقسم في مقابلة هؤلاء ؛ كأبي عيسى التّرمذي ، وأبي عبد الله الحاكم ، وأبي بكر البيهقي : متساهلون .

٣ -وقسم كالبخاري ، وأحمد بن حنبل ، وأبي زرعة ، وابن عدي : معتدلون منصفون .)).[١]

المطلب الثّالث : في موقف الأئمّة من روايات التّفسير ، والمغازي

التّساهل من جانب نقّاد الأحاديث والآثار شمل إلى جانب أحاديث الرّقاق ؛ التّفسير والسِّيَرَ والمغازي .

قال يحيى بن سعيد القطّان رحمه الله : ((تساهلوا في أخذ التّفسير عن قوم لا يوثقونهم في الحديث)) ثمّ ذكر ليث بن أبي سُليم ، وجويبر بن سعيد ، والضّحاك ، ومحمّد بن السّائب، وقال : ((هؤلاء لا يُحمد أمرهم ، ويكتب التّفسير عنهم .)) [٢]

قال ابن عدي رحمه الله في ترجمة محمد بن السائب : ((وللكلبي غير ما ذكرت من الحديث ؛ أحاديث صالحة ، وخاصة عن أبي صالح ، وهو رجل معروف بالتفسير ..)) وقال: ((وحدث عن الكلبي : ابن عيينة وحماد بن سلمة وإسماعيل بن عياش وهشيم ، وغيرهم من ثقات الناس ورضوه بالتفسير . وأما في الحديث فخاصة إذا روى عن أبي صالح عن ابن عباس ؛ ففيه مناكير ، واشتهر به ، فيما بين الضعفاء يكتب حديثه .)).

وقال عن الضحاك بن مزاحم : ((والضحاك بن مزاحم عرف بالتفسير ، فأما رواياته

(١) ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (ص ١٥٨ ضمن مجموع) .

(٢) الخطيب : الجامع (١/ ١٩٤) .

عن ابن عباس وأبي هريرة ، وجميع من روى عنه ففي ذلك نظر ، وإنما اشتهر بالتفسير)) (1)

قال البيهقي رحمه الله : ((وإنّما تساهلوا في أخذ التّفسير عنهم ؛ لأنّ ما فسّروا به ألفاظه تشهد لهم به لغات العرب ؛ وإنّما عملهم في ذلك الجمع والتّقريب .)) (2)

فقد جرت عادة بعض الرواة المفسرين منهم خلط الروايات وعدم التمييز بينها ورواية الموقوفات والمراسيل مع المرفوعات .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : ((ومنهم إسماعيل بن عبد الرحمن السُّدِّي ـ بضم المهملة وتشديد الدال ـ ؛ وهو كوفي صدوق ، لكنه جمع التفسير من طرق ، منها عن أبي صالح عن ابن عباس، وعن مرة بن شراحيل عن ابن مسعود ، وعن ناس من الصحابة رضي الله عنهم ، وغيرهم ؛ وخلط روايات الجميع فلم تتميز روايات الثقة عن الضعيف ، ولم يلق السُّدِّي من الصحابة إلا أنس بن مالك)).(3)

وقال ابن كثير رحمه الله عن إسناد السدي : ((فهذا الإسناد إلى هؤلاء الصحابة مشهور في تفسير السدي ، ويقع فيه إسرائيليات كثيرة ، فلعل بعضها مدرج ليس من كلام الصحابة ، أو أنهم أخذوه من بعض الكتب القديمة و الله أعلم ، والحاكم يروي في مستدركه بهذا الإسناد بعينه أشياء ويقول على شرط البخاري .)) .(4)

وقال السيوطي رحمه الله معلقا على كلام الخليلي في إرشاده : ((وتفسير السدي الذي أشار إليه يورد منه ابن جرير كثيرا من طريق السدي عن أبي مالك ، وعن أبي صالح عن ابن عباس ، وعن مرة عن ابن مسعود وناس من الصحابة ـ هكذا ـ ولم يورد منه ابن أبي حاتم شيئا ؛ لأنه التزم أن يخرج أصح ما ورد . ، والحاكم يخرج منه في مستدركه أشياء ، ويصححها، ولكن من طريق مرة عن ابن مسعود وناس فقط ، دون الطريق الأول . وقد قال

---

(1) الكامل (٦/ ٢١٣٢ و ٤/ ١٤١٥) .
(2) البيهقي : المدخل (ص٥٠) .
(3) ابن حجر : العجاب في معرفة الأسباب (١/ ٢١١) .
(4) ابن كثير : التفسير (١/ ٧٦)

ابن كثير : إن هذا الإسناد يروي به السدي أشياء فيها غرابة .)) .[1]

لكن متى اتّهم المفسّر منهم بالكذب أعرضوا عنه ، ولم ينقلوا شيئا ؛ ظهر ذلك جليا من صنيع الطّبري رحمه الله في تفسيره حيث لم يرو عن مقاتل ابن سليمان شيئا ، ولعلّه بسبب تكذيب وكيع بن الجرّاح لمقاتل .

وكذا الحال في روايات المغازي والتّاريخ ؛ حيث نجدهم تركوا محمّد بن عُمر الواقدي ، فلم يحتجوا بحديثه ، لكنّهم اعترفوا بإمامته في التّاريخ والسّير .

قال عنه الذهبي : ((جمع فأوعى ، وخلط الغث بالسمين ، والخرز بالدر الثمين ، فاطرحوه لذلك . ومع هذا فلا يستغنى عنه في المغازي وأيام الصحابة وأخبارهم .)) .

وقال : ((وقد تقرر أن الواقدي ضعيف ، يحتاج إليه في الغزوات والتاريخ ، ونورد آثاره من غير احتجاج ..)) ، ((.. ومع أن وزنه عندي أنه مع ضعفه يكتب حديثه ويروى ؛ لأني لا أتهمه بالوضع ، وقول من أهدره فيه مجازفة من بعض الوجوه ..)) .

وقال في موضع آخر : ((و الواقدي وإن كان لا نزاع في ضعفه ؛ فهو صادق اللسان ، كبير القدر)) .[2]

وإن المتأمّل في مناهجهم في مصنّفاتهم ؛ وخاصّة مَن له مشاركة في الحديث والتّفسير والتّاريخ ؛ كالطّبري من السّابقين ، وابن كثير من الّلاحقين، وغيرهما ؛ يظهر له التّطبيق العملي لذلك المنهج الفريد لنقد الرّوايات من حيث القبول والرّد .

فمثلا الطّبري له منهج في (تهذيب الآثار) تمثّل في احتياط نُقّاد الحديث تجاه قبول الرّوايات ، وتوجيهها .

بينما يختلف منهجه في التّفسير ؛ حيث يقيم للرّوايات قرائن من الأشباه والنّظائر ، والقراءات ، ولغة العرب ؛ فيتساهل في قبول المراسيل ونحوها ، لكنه لا يروي عن الكذابين.

---

(١) السيوطي : الإتقان (٦/ ٢٣٣٤) وانظر : الخليلي : الإرشاد (١/ ٣٩٧) ولم أقف على ما نقله عن ابن كثير .

(٢) سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٥٤- ٤٦٩ و ٧/ ١٤٢) .

ويتبع منهج الإخباريين في التاريخ ؛ فيتساهل في الأسانيد ، فيروي عن الإخباريين والنسابة ؛ بأسانيد متصلة وغير متصلة ، لكنه يحتاط في ما يتعلق بالسيرة النبوية ، فلا يروي إلا عن المشاهير من رواتها .   والله أعلم وأحكم .

* * * *

الخاتمـــة

بدأت بواكير النّقد في عهد الصّحابة رضوان الله عليهم ، فتوجّه نقدهم إلى المتن ، لثبوت عدالة الرّاوي منهم . فسبق نقدُ المتن نقدَ السّند ، والعهد قريب ، حيث بدأ السّؤال عن الرّجال في عصر التّابعين ، ولم يُفرّق الأئمّة في نقدهم بين السّند والمتن إلا في نهاية القرن الثّالث الهجري ، وبدايات الرّابع ؛ حيث صُنّفت المصنّفات ، ودُوّنت الدّواوين ؛ ففرّق بعضهم بين العلل والجرح والتّعديل ؛ كابن أبي حاتم وابن حبان ، فالعلاقة وثيقة بينهما .

كما رأينا مناهج الأئمّة في نقدهم ، أنّهم تشدّدوا في جانب الحلال والحرام ، وخفّفوا في جانب الرّقائق ، والتّرغيب والتّرهيب ، ووقفوا موقفا منصفا تجاه مرويّات التّفسير والمغازي والتّاريخ ، مع الاحتياط في كلٍّ ؛ فلم يرووا عن الوضّاعين والكذّابين .

فكان ميزانهم أعدل الموازين في النّقد التّاريخي ، وبيان صحّة الخبر من كذبه .

هذا ؛ والله أعلم وأحكم .

وصلّى الله على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلّم .

ثبت المصادر والمراجع

* آل عابد ؛ عبد الصمد بن بكر
  - الوضع والوضاعون في الحديث النبوي ،
* ابن الأثير ؛ مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد (٦٠٦هـ)
  - النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي ، المكتبة الإسلامية ، القاهرة ١٣٨٣هـ ـ ١٩٦٣م .
* الأزهري ؛ أبو منصور محمد بن أحمد (٣٧٠هـ)
  - تهذيب اللغة ، تحقيق رياض زكي قاسم ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م .
* البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (٢٥٦هـ)
  - الجامع الصحيح ـ مع شرحه فتح الباري ـ المطبعة السلفية ، مصر ١٣٨٠هـ .
  - التاريخ الكبير ؛ دار الكتب العلمية ، بيروت ؛ تصوير عن الطبعة الهندية .
* البزار ؛ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي (٢٩٢هـ)
  - المسند الكبير المعلل (البحر الزخار) ، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله ، ثم تكملة التحقيق عادل ابن سعد ، مؤسسة علوم القرآن ، دمشق، والعلوم والحكم ، المدينة المنورة ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٨م
* أبو البقاء ؛ أيوب بن موسى (١٠٩٤هـ ـ ١٦٨٣م)
  - الكُلِّيَّات ـ معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ـ بعناية د. عدنان درويش ، ومحمد المصري، دار الرسالة ، بيروت ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩٢م .
* ابن بلبان ؛ الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (٧٣٩هـ)
  - الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م .
* البيهقي ؛ أبو بكر أحمد بن الحسين (٤٥٨هـ)
  - المدخل إلى دلائل النبوة ، تحقيق السيد أحمد صقر ، لجنة إحياء أمهات كتب السنة ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة ١٣٨٩هـ ـ ١٩٧٠م .
  - معرفة السنن والآثار ، تحقيق د. عبد المعطي أمين قلعجي ، جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي ، وآخرون ، القاهرة ١٤١٢هـ ـ ١٩٩١م .
* الترمذي ؛ أبو عيسى محمد بن عيسى السُّلَمي (٢٧٩ هـ)
  - الجامع ؛ تحقيق أحمد شاكر ؛ مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ١٣٥٦هـ ـ ١٩٣٧م .
* ابن تيمية ؛ أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام (٧٢٨هـ)
  - مجموع الفتاوى ، جمع وترتيب محمد بن عبد الرحمن بن قاسم ، الطبعة الثانية ، الرياض ١٣٩٨هـ
* الجرجاني ؛ الشريف علي بن محمد الحسيني (٨١٦هـ ـ ١٤١٣م)
  - التعريفات ، مكتبة لبنان ، بيروت ١٩٧٨م .
* ابن جرير ؛ أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري (٣١٠)
  - تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار ، حقق قطعة منه محمود محمد شاكر ، مطبعة المدني ، القاهرة ١٤٠٢هـ ـ ت ١٩٨٢م . وحقق قطعة أخرى علي رضا بن عبد الله دار المأمون ، دمشق ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م .

* الجوابي ، د. محمد طاهر
- جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف ، نشر مؤسسات ع . عبد الكريم بن عبدالله ، تونس ، ١٩٩١م .

* ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن إدريس الحنظلي ، الرازي (٣٢٧هـ)
- الجرح والتعديل ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد، ١٣٧١هـ ـ ١٩٥٢م ، تصوير دار الكتب العلمية ، بيروت .
- علل الحديث ، المطبعة السلفية ، مصر ١٣٤٣هـ .

* حاجي خليفة ، مصطفى بن عبد الله ؛ كاتب جلبي (١٠٦٧هـ)
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، الطبعة الثالثة ، المطبعة الإسلامية ، طهران ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٧م .

* الحاكم ؛ أبو عبد الله محمد بن عبد الله (٤٠٥هـ)
- المستدرك على الصحيحين ، مكتبة ومطابع النصر الحديثة ، الرياض ، صورة عن الطبعة الهندية .
- معرفة علوم الحديث ، تحقيق السيد معظم حسين ، المكتب التجاري للطباعة والتوزيع والنشر ، بيروت ١٩٣٥م .

* ابن حبان ؛ أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي ، البستي (٣٥٤هـ)
- الثقات ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن ، ١٣٩٣هـ ـ١٩٧٣م.
- الصحيح = انظر : ابن بلبان : الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي، حلب ١٣٩٦هـ .

* ابن حجر ؛ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي (٨٥٢هـ)
- الإصابة في تمييز الصحابة ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار نهضة مصر ، القاهرة ١٣٨٣هـ .
- تقريب التهذيب ، تحقيق محمد عوامة ، دار الرشيد ، حلب ١٤٠٦هـ ـ١٩٨٦م .
- تهذيب التهذيب ، دار صادر ، بيروت ، تصوير عن الطبعة الهندية .
- العجاب في معرفة الأسباب ، تحقيق عبد الحكيم محمد الأنيس ، دار ابن الجوزي ، الرياض ، ١٤١٨هـ ، ١٩٩٧م .
- نزهة النظر شرح نخبة الفكر ، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ،الطبعة الثالثة ١٣٨٤هـ ١٩٧٥م .
- النكت على كتاب ابن الصلاح ، تحقيق د. ربيع بن هادي ، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة ١٤٠٤هـ ـ١٩٨٤م .

* الحميدي ؛ أبو بكر عبد الله بن الزبير (٢١٩هـ)
- المسند ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، المجلس العلمي ، كراتشي ١٣٨٢هـ ـ ١٩٦٣م .

* ابن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد (٢٤١هـ)
- العلل ومعرفة الرجال ، تحقيق وصي الله عباس ، المكتب الإسلامي ، بيروت ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م .
- المسند ، أشرف على تحقيقه شعيب الأرناؤوط ،مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م .

* الخطابي ؛ أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم (٣٨٨هـ) .

- غريب الحديث ، تحقيق عبد الكريم إبراهيم العزباوي ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م .

※ الخطيب ؛ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (٤٦٣هـ)

- تاريخ بغداد (مدينة لسلام) وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماءِ من غير أهلها وواردبها ، تحقيق د. بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ١٤٢٢هـ ١٠٠١م .
- تقييد العلم ، تحقيق يوسف العش ، دار إحياء السنة ، الطبعة الثانية ، بيروت ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م .
- الرحلة في طلب الحديث ، تحقيق نور الدين عتر ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م .
- الكفاية في علم الرواية ، عناية عبد الحليم محمد وعبد الرحمن حسن ، دار الكتب الحديثة ، مصر ١٩٧٢م .
- الموضح لأوهام الجمع والتفريق ، تصحيح ومراجعة عبد الرحمن المعلمي ، الطبعة الثانية ، دار الفكر الإسلامي ، الهند ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥م .

※ ابن خلكان ؛ أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر (٦٨١هـ) .

- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، تحقيق إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م .

※ الدارقطني ؛ أبو الحسن علي بن عُمر (٣٨٥هـ)

- العلل الواردة في الأحاديث النبوية ، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله ، دار طيبة ، الرياض ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م . والتكملة تحقيق محمد بن صالح الدباسي ، دار ابن الجوزي ، السعودية ، الدمام ١٤٢٧هـ .

※ الدارمي ؛ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن (٢٥٥هـ) .

- السنن ، بعناية السيد عبد الله هاشم يماني ، المدينة المنورة ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م .

※ أبو داوود ؛ سليمان بن الأشعث الأزدي (٢٧٥هـ)

- السنن ، عناية عزت عبيد الدعاس ، نشر وتوزيع محمد علي السيد ، حمص ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٩م .

※ الذهبي ؛ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (٧٤٨هـ)

- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، تحقيق د. بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م .
- تذكرة الحفاظ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- سير أعلام النبلاء ، تحقيق شعيب الأرناءوط ، دار الرسالة ، بيروت ١٤٠١هـ – ١٩٨١م.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي ،مصر ١٣٨٢هـ ـ١٩٦٣م .

※ الراغب ؛ أبي القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني (٥٠٢هـ)

- المفردات في غريب القرآن ، تحقيق محمد سيد الكيلاني ، البابي الحلبي ، مصر ١٣٨١هـ – ١٩٦١م .

※ ابن رجب ؛ عبد الرحمن بن أحمد (٧٩٥هـ)

- شرح علل الترمذي ، تحقيق نور الدين عتر ، دار الملاح ، بيروت ١٣٩٨هـ ـ١٩٧٨م .

* الروياني ؛ أبو بكر محمد بن هارون الروياني (٣٠٧هـ)
- المسند ، ضبطه وعلق عليه أيمن علي أبو يماني ، مؤسسة قرطبة مكة المكرمة ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م
* الزبيدي ؛ محب الدين أبو الفيض السيد محمد مرتضى (١٣٠٥هـ)
- تاج العروس من جواهر القاموس ، المطبعة الخيرية ، مصر ١٣٠٦هـ ، تصوير .
* الزركشي ؛ بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (٧٩٤هـ)
- الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة ، تحقيق سعيد الأفغاني ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ، بيروت ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠ م .
* السبكي ؛ أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي (٧٧٠هـ)
- طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق محمود الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو ،عيسى البابي الحلبي، القاهرة ١٩٧٠م .
* ابن سعد ، محمد بن سعد (٢٣٠هـ)
- الطبقات الكبرى ، دار التحرير ، القاهرة ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٨م .
* السماحي ؛ محمد محمد (١٣٩ هـ)
- المنهج الحديث في علوم الحديث ؛ الكليات الأزهرية ، القاهرة ١٣٨٢هـ .
* السيوطي ؛ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (٩١١هـ)
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، تحقيق نظر محمد الفاريابي ، مكتبة الكوثر ، الطبعة الثانية ، الرياض ١٤١٥هـ .
* ابن أبي شيبة ؛ أبو بكر عبد الله بن محمد العبسي (٢٣٥هـ)
- المصنف ، تحقيق محمد عوامة ، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، جدة ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م .
* ابن الصلاح ؛ أبو عَمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (٦٤٣هـ)
- المقدمة (علوم الحديث) ، توثيق وتحقيق عائشة عبد الرحمن ، دار الكتب ، مصر ١٩٧٤م .
* الضياء المقدسي ؛ أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد (٦٤٣هـ)
- الأحاديث المختارة (المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما) تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش ، مكتبة النهضة ، مكة المكرمة ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م .
* أبو طالب ؛ محمود بن علي التميمي ، الأصبهاني ، القاضي (٥٨٥هـ)
- ترتيب علل الترمذي الكبير ، تحقيق حمزة ديب مصطفى ، مكتبة الأقصى ، عمان ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م .
* الطبراني ؛ سليمان بن أحمد بن أيوب (٣٦٠هـ)
- المعجم الكبير ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، وزارة الأوقاف ، بغداد ١٩٧٨م .
- المعجم الأوسط ، تحقيق طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم ، دار الحرمين ، القاهرة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .
* الطبري ؛ محمد بن جرير بن يزيد ، أبو جعفر (٣١٠هـ)
- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار ، حقق بعضه محمود محمد شاكر ،دار المدني مصر ١٤٠٢هـ ، وبعضه علي رضا ، دار المأمون بيروت ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م .

* الطحاوي ؛ أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة (٣٢١هـ)
- شرح معاني الآثار ، عناية د. يوسف المرعشلي ، عالم الكتب ، بيروت ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م .
- شرح مشكل الآثار ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م
* الطيالسي ؛ أبو داوود سليمان بن داوود بن الجارود (٢٠٤هـ)
- المسند ، تحقيق د. محمد بن عبد المحسن التركي ، دار هجر ، مصر ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م .
* ابن عبد البر ؛ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري (٤٦٣هـ)
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، وزارة الأوقاف المغربية ، الرباط ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م
* ابن عدي ؛ أبو أحمد عبد الله بن عدي ، الجرجاني (٣٦٥هـ)
- الكامل في ضعفاء الرجال ، دار الفكر ، بيروت ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م .
* ابن عساكر ؛ أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (٥٧١هـ)
- تاريخ مدينة دمشق ؛ نسخة مصورة عن الخطية .
* ابن فارس ؛ أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (٣٩٥هـ)
- مجمل اللغة ، تحقيق زهير عبد المحسن سلطان ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م .
- معجم مقاييس اللغة ، تحقيق عبد السلام هارون ، البابي الحلبي ، القاهرة ، الطبعة الثانية ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م .
* الفسوي ؛ يعقوب بن سفيان (٢٧٧هـ)
- المعرفة والتاريخ ، تحقيق د. أكرم ضياء العمري ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م .
* القنوجي ؛ صديق بن حسن (١٣٠٧هـ ـ ١٨٨٩م) ويعرف بـ (محمد صديق خان).
- أبجد العلوم ، الرحيق المختوم من تراجم أئمة العلوم ،عناية عبد الجبار زكار ، وزارة الثقافة ، دمشق ١٩٨٩م
* ابن كثير ؛ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر (٧٧٤هـ)
- اختصار علوم الحديث (مع الباعث الحثيث) ، شرح أحمد شاكر ، الطبعة الثانية ، مكتبة محمد علي صبيح ، القاهرة ١٣٧٠هـ ـ ١٩٥١م .
- تفسير القرآن العظيم ، مكتبة الجمهورية العربية ، القاهرة ، مصر
* ابن ماجه ؛ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (٢٧٥هـ)
- السنن ، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ١٣٧٢هـ ـ ١٩٥٢م .
* مالك ؛ الإمام مالك بن أنس (١٩٧هـ)
- الموطأ ، عناية محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ١٩٥٢م تصوير دار إحياء التراث العربي ، بيروت
* ابن المديني ؛ علي بن عبد الله بن جعفر السعدي (٢٣٤هـ)
- العلل ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، الطبعة الثانية ، المكتب الإسلامي ،بيروت ١٩٨٠م .
* المزي ؛ أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن ، الكلبي القضاعي (٧٤٢هـ)
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تحقيق د. بشار عواد ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ، بيروت ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م .
* مسلم ؛ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (٢٦١هـ)

- التمييز ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، مطبوعات جامعة الرياض ، الرياض ١٣٩٥هـ .
- الصحيح ، عناية محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ١٣٧٤هـ ـ ١٩٥٥م

❊ المعلمي ؛ عبد الرحمن بن يحي المعلمي العتمي (١٣٨٦هـ)

- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ، حديث أكاديمي، فيصل آباد ، باكستان ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م .

❊ ابن معين ؛ يحي (٢٣٣هـ)

- التاريخ ـ رواية الدوري ـ ، تحقيق أحمد بن محمد نور بن سيف ، مركز البحث والتراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م .

❊ ابن منظور ؛ جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي (٧١١هـ)

- لسان العرب ، دار المعارف ، القاهرة ١٤٠١هـ – ١٩٨٩م .

❊ النسائي ؛ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (٣٠٣هـ)

- السنن الكبرى ، تحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداري و سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م .
- السنن الصغرى ، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ،الطبعة الثانية ، حلب ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م .

❊ أبو يعلى ؛ أحمد بن علي بن المثنى التميمي (٣٠٧هـ)

- المسند ، تحقيق حسين أسد ، دار المأمون للتراث ، دمشق ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م .

المحتوى

من إصداراتنا الدعوية



الطائف - وادي وج - جنوب جسر خالد بن الوليد
هاتف: - ٠٢ / ٧٣٨١٩١٤ - ٠٢ / ٧٣٨١٩١٥
فاكس: - ٠٢ / ٧٣٢٩٥٧٢ - ٠٢ / ٧٤٦٣٦٨٨
www.tarafen.com
tarafen@maktoob.com
جوال ٠٥٠٥٧٠٤٨٠٨/ ٠٥٠٣٥١٢٤٩٩

دار الطرفين

www.tarafen.com tarafen@maktoob.com   جوال ٠٥٠٥٧٠٤٨٠٨ / ٠٥٠٣٥١٢٤٩٩